

تلخيص السفسطة

ابن رشد

أبو الوليد محمد بن رشد المولود في قرطبة بالأندلس عام 1126 م والمتوفي عام 1198 م

تلخيص السفسطة

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله

الغرض من الكتاب

قال: الغرض في هذا الكتاب هو القول في التبيكات السوفسطائية التي يظن بها أنها تبيكات حقيقية، وإنما هي مضللات.

ونحن مبتدئون بالنظر في ذلك من المقدمات المعروفة بالطبع في هذا الجنس، فنقول: إن من المعلوم أن من القياسات ما هو قياس في الحقيقة، ومنه ما يغلط، فيظن به أنه قياس، من غير أن يكون كذلك في الحقيقة.

وما عرض في القياس من ذلك هو شبيه بما عرض في سائر الأشياء المتنفسة وغير المتنفسة، وذلك أنه كما أن من الناس من هو عابد بالحقيقة، ومن يظن به أنه عابد، وهو مرأى؛ ومنهم من هو جميل بالحقيقة، ومنهم من يظن به أنه جميل لمكان الزى واللباس، وليس هو في الحقيقة جميلاً؛ ومن الفضة أيضاً والذهب ما هو في الحقيقة وذهب، ومنه ما يظن به أنه ذهب وفضة، كذلك الأمر في القياسات.

وإنما يخفى هذا الصنف من القياس، أعنى الذي يوهم أنه قياس، وليس بقياس، على من لم يجرب الأقاويل، ولا اختبرها؛ لأن من لم يجرب الأشياء يشبه الذي ينظر إلى الأشياء من بعد.

فأما القياس بإطلاق، فقد قيل فيه إنه قول، إذا وضعت فيه أشياء أكثر من واحد، لزم عنها بذاتها، لا بالعرض، شيء آخر غيرها اضطراراً.

وأما القياس المبكت فهو القياس الذي يلزم عنه نتيجة هي نقيض النتيجة التي وضعها المخاطب. وذلك أنه إذا لزم عن المقدمات التي اعترف بها المخاطب، فيلزمه عن ذلك أن يكون الشيء بعينه موجوداً كذا، وغير موجود كذا.

والتبيكات السوفسطائية هو القياس الذي يوهم أنه بهذه الصفة، من غير أن يكون كذلك.

وقد يقع مثل هذا القياس لأسباب نذكرها بعد. وأشهر هذه الأسباب هو ما يعرض للمعاني من قبل الألفاظ. وذلك أنه لما لم تكن مخاطبة إلا بألفاظ، أقيمت الألفاظ مقام المعاني، فأوهم ما يعرض في الألفاظ أنه يعرض في المعاني مثل ما يعرض للحساب من الغلط في العدد، في حين إقامتهم العقد في الأصابع مقام العدد، فيظنون أن ما عرض في العقد في الأصابع هو شيء عرض في العدد.

وإنما عرض ذلك للمعاني مع الألفاظ، لأن الألفاظ ليس يمكن أن تجعل مساوية للمعاني، ومتعددة بتعددتها، إذ كانت المعاني تكاد أن تكون غير متناهية، والألفاظ متناهية. فلو جعلت الألفاظ معادة للمعاني، لعسر ذلك عند النطق بها، أو الحفظ لها، أو لم يمكن. ولذلك اضطر الواضع أن يضع الكلمة الواحدة دالة على معان كثيرة.

وكما أن من كان من الحساب ليست عنده الجملة التي تسمى طرح الحساب فليس يمكنه الوقوف على الصواب من الخطأ في المسائل العددية، كذلك من لم تكن عنده معرفة بطبائع الألفاظ فهو جدير أن يغلط إن هو تكلم بشيء، وإن هو أيضاً سمعه.

فلهذا السبب ولغيره من الأسباب عرض أن يكون القياس والتبيكات السوفسطائية شيئاً موجوداً بالطبع. ولأن كثيراً من الناس أيضاً يحبون أن يوصفوا بالحكمة ويعظموا بتعظيمها من غير كلفة ولا تعب، أو من غير أن يكونوا أهلاً لذلك، إذا كانوا ممن لا يمكن فيهم تعلم الحكمة، كان ذلك سبباً لأن يعتمد هذا الجنس من القول كثير من الناس يراءون به، ويوهمون أنهم حكماء، من غير أن يكونوا في الحقيقة حكماء، ولذلك سمو باسم الحكمة المرائية وهو الذي يعنى باسم السفسطة والسوفسطائيين في لسان اليونانيين. وبين أن هؤلاء حرصهم إنما هو أن يظن بهم أنهم يعملون عمل الحكماء، من غير أن يعملوا عملهم.

وعمل الحكيم بالحقيقة هو أن يكون، إذا قال، قال صواباً، وإذا سمع كلام غيره ميز الكذب منه من الصواب. وهاتان الخصلتان الموجودتان في الحكيم إحداهما هي فيما يقوله، والأخرى فيما يسمعه.

ومن اللازم لمن أراد السوفسطائية طلب معرفة هذا الجنس من الكلام. فان بذلك يقوون على أن يراءون أنهم حكماء من غير أن يكونوا كذلك. إلا بحسب هواهم.

فأما أن هذا الجنس من الكلام شيء موجود، فمعروف بنفسه. وإنما الذي يفحص عنه هنا كم أنواع هذا الكلام السوفسطائي، وبكم من شيء تحصل هذه الملكة، وبالجملة: كم أجزاء هذه الصناعة، وما الأشياء التي تتم بها هذه الصناعة. وهذا هو قصد الذي قصد الفحص عنه هاهنا فنقول:

أجناس المخاطبات

إن أجناس المخاطبات الصناعية التي يمكن أن تتعلم بقول أربعة أجناس: المخاطبة البرهانية.

والمخاطبة الجدلية.

والمخاطبة الخطبية. والمخاطبة السوفسطائية.

وهذه المخاطبة إذا بها مستعملها بالحكماء خصت بهذا الاسم، وإذا تشبه بها بالجدليين، سميت مشاغبية.

فالمخاطبة البرهانية هي التي تكون من المبادئ الأولى الخاصة بكل تعليم، وهي التي تكون بين عالم ومتعلم بشأن أن يقبل ما يلقى إليه المعلم، لا أن يفكر فيما يبطل قول المعلم، مثل ما يفعله السوفسطائيون.

والمخاطبة الجدلية هي التي تأتلف من المقدمات المشهورة المحمودة عند الجميع أو الأكثر.

والمخاطبة الخطبية هي التي تتكون من المقدمات المظنونة التي في بادئ الرأي.

والمخاطبة المشاغبية هي المخاطبة التي توهم أنها جدلية من مقدمات محمودة، من غير أن تكون كذلك في الحقيقة.

فأما المخاطبة البرهانية فقد قيل في كتاب البرهان؛ وكذلك الجدلية قد قيل فيها في كتاب الجدل؛ والخطبية في كتاب الخطابة.

والتي يقال فيها ها هنا هي المخاطبة المشاغبية، أي المغلطة.

فلنقل أولاً في أغراض هذه المخاطبة، فنقول: إن مقصد هذا الجنس من الكلام هو أحد خمسة مقاصد: إما أن يبكت المخاطب.

وإما أن يلزمه شناعة وأمرأ هو في المشهور كاذب.

وإما أن يشككه.

وإما أن يصيره بحيث يأتي بكلام مستحيل المفهوم.

وإما أن يصيره إلى أن يأتي بهذر من القول يلزم عنه مستحيل من المفهوم بحسب الظن.

فهذه الأغراض الخمسة هي التي يؤمها السوفسطائيون.

وأشهر هذه الأغراض الخمسة إليهم، وأكثرها مقصوداً عندهم هو التبيكت، ثم يتلو ذلك التشنيع على المخاطب، ثم يتلو ذلك التشكيك، ثم يتلو ذلك استغلاق الكلام واستحالاته، ثم يتلو ذلك سوقه إلى الهذر والتكلم بالهذيان.

والتبيكت والتعليط منه ما يكون من قبل الألفاظ من خارج، ومنه ما يكون من قبل المعاني.

والذي يكون من قبل الألفاظ ستة أصناف: أحدها اشتراك اللفظ المفرد، والثاني اشتراك التأليف، والثالث الذي من قبل الأفراد، والرابع الذي من قبل القسمة، والخامس اشتراك شكل الألفاظ، والسادس من قبل الإعجام. وهذه القسمة تعرف من القياس والاستقراء.

فمثال اشتراك الاسم المفرد قول القائل: المتعلم عالم، لأن المتعلم يعلم، والذي يعلم عالم، فالمتعلم عالم. ووجه المغالطة في هذا أن لفظة (يعلم) تقال على الزمان المستقبل، وتقال على الحاضر، فهي تصدق على العالم في الحاضر، وعلى المتعلم في المستقبل.

وكذلك قول القائل أيضاً: بعض الشر واجب، والواجب خير، فبعض الشر خير.

والمغالطة في هذا أن اسم (الواجب) دل في قولنا: (بعض الشر واجب) على ما يدل عليه اسم (الضروري)، ودل في قولنا: (والواجب خير) على ما يدل عليه (المؤثر والشئ الذي ينبغي).

وأما اشتراك التأليف فهو أصناف، وذلك أنه قد يكون من قبل التقديم والتأخير، كمن يقول: الشريف هو العالم، إذا أراد أن العالم هو الشريف، فيوهم بتقديم الشريف وتأخير العالم أن المحمول في هذا القول هو العالم، والشريف هو الموضوع.

وقد يكون اشتراك التركيب من قبل تردد الضمير بين معنى أكثر من واحد. مثل قول القائل: ما يعرف الإنسان فهو يعرف، والإنسان الحجر، فالحجر إذن يعرف.

وإنما وقعت هذه المغالطة، لأن لفظ (يعرف) قد يقع على العارف والمعروف.

ومثل قول القائل: ما قال الإنسان إنه كذلك، فهو كذلك، وقال الإنسان صخرة، فالإنسان صخرة.

والسبب في ذلك أن لفظة (هو) مرة تعود على الإنسان، ومرة تعود على القول.

وقد يكون الاشتراك من قبل الإضافة مثل قولك: أعجبنى ضرب زيد. فإنه يحتمل أن يكون زيد مضروباً وضارباً. وقد يكون من قبل الحذف والنقصان، مثال ذلك أن يقول القائل: إن الذي لا يمشى، يستطيع أن يمشى. والذي لا يكتب، يستطيع أن يكتب. فيكون ذلك صادقاً. فإذا حذفنا لفظة (يستطيع) فقال: الذي لا يمشى، يمشى؛ والذي لا يكتب، يكتب، أوهم أن الذي ليس بماش ماش، والجاهل بالكتابة كاتب. ويشبه أن يعد هذا في باب الأفراد والتركيب. وذلك أن النقصان هو تصير المركب مفرداً.

وأما الموضع الذي يكون من قبل أفراد اللفظ المركب، فمثل قولك: سقراط عالم بالطب، فسقراط إذن عالم.

وذلك أنه قد يصدق على سقراط أن عالم بالطب، وليس يصدق عليه أنه عالم بإطلاق. وإنما كان ذلك كذلك، أنه ليس يلزم إذا صدق القول المركب على شيء أن تصدق أجزاؤه مفردة على ذلك الشيء. وأما الموضع الذي من القسمة: فهو أن تكون أشياء إذا حملت مفردة على أجزاء الشيء صدقت، أو على الشيء بأسره صدقت. فإذا ركب بعضها إلى بعض، كذبت. فيوهم المغالط أنها إذا صدقت مفردة أنه يلزم أن تصدق مركبة. وهو عكس الموضع الأول.

فمثال التي تصدق على أجزاء الشيء مفردة، ولا تصدق على كلمه مجموعة، قول القائل: الخمسة منها زوج، والخمسة منها فرد، فالخمسة إذن زوج وفرد.

وذلك كذب. فإن الزوجية والفردية إنما صدق كل واحد منهما على جزء من الخمسة غير الجزء الذي صدق عليه الآخر. فإذا حمل على الكل، كان كذباً.

ومثال المحمولات التي تصدق مفردة على كل الشيء، ولا تصدق عليه مركبة، قول القائل: أنت عبد، وأنت لي، فأنت عبد لي. وذلك مما قد يكذب.

وأما الموضع الذي من الإعجام فمثل أن يتغير إعراب اللفظ، فيتغير مفهومه، أو يغير من المد إلى القصر، أو من التشديد إلى التخفيف، أو من الوصل إلى الوقف، أو يهمل إعرابه، أو يبديل لفظه وإعجابه.

والذي يكون من قبل النقط إنما يكون من قبل المكتوب فقط، مثل ما يعتذر به جالينوس عن أبقراط في مواضع انتقدت عليه.

وأمثلة تغير المفهوم بتغير الإعراب، أو لإهماله كثيرة موجودة، مثل قول القائل: ضرب زيد عمراً. إذا كان زيد هو المضروب، وعمرو هو الضارب. وذلك كثير. وكذلك ما يعرض عند تغير النقط أو إهماله، وهو الذي يسمى التصحيف.

وأما الموضع الذي من شكل الألفاظ فمثل أن تكون صيغة لفظ المذكر صيغة لفظ المؤنث، أو صيغة لفظ المفعول صيغة لفظ الفاعل، فيوهم أن المذكر مؤنث، مثل قول القائل: عاصم بمعنى معصوم.

قال: فهذه هي المضللات التي تكون من قبل الألفاظ، وقد يظهر أنها ستة بطريق القسمة. وذلك أن اللفظ إنما يغلط إذا لم يطابق المعنى. وإذا لم يطابق المعنى: فظاهر أنه دل على معنى أكثر من واحد. لأنه لا يخلو أن يدل على ذلك المعنى وعلى معنى زائد عليه، أو على ذلك المعنى وعلى معنى ناقص عنه. وإذا كان ذلك كذلك، فقد دل على معنى أكثر من واحد إما بزيادة منه على المعنى، أو نقصان منه. وإذا كان ذلك كذلك، فلا تخلو دلالاته على معنى أكثر من واحد إما من قبل ما يؤخذ مفرداً، وإما من قبل ما يؤخذ مضموماً إلى غيره. ثم إذا كان من جهة ما هو مفرد، فلا يخلو ذلك من ثلاثة أقسام: إما أن يكون ذلك لا من قبل صيغته الأولى الموضوعية، وهذا هو الاسم المشترك.

وإما أن يكون ذلك له من قبل زيادة أو نقصان في حروفه، أو تبدل ترتيبها. وهو التعليل الذي قيل فيه إنه من قبل الشكل.

وإما أن يكون في أحواله الخارجية وهو التعليل الذي يعرض من قبل الإعراب، والتثقل، والتشديد، وغير ذلك من الأشياء التي جرت بها العادة في الألسنة.

وإذا عرض له ذلك من قبل ما هو مضموم إلى غيره فلا يخلو أن يعرض له ذلك في نفس التركيب؛ وإما أن يعرض له عند تغيره من أفراد إلى تركيب، وهو موضع القسمة، وإما من تركيب إلى أفراد وهو موضع التركيب.

وإذا كان من المعروف بنفسه أن ليس هاهنا قسمة سابعة للفظ يدل بها على أكثر من معنى واحد من جهة ما هو مغلط بذاته، لا من جهة ما هو مغلط بالعرض، مثل التعليل الذي يعرض عنه عند الإبدال، أعني إبدال لفظ مكان لفظ. فظاهر أن المواضع المغلطة من الألفاظ هي هذه الستة.

القول من المغلطات من المعاني

قال: والمواضع المغلطة من المعاني سبعة مواضع: أحدها: إجراء ما بالعرض مجرى ما بالذات؛ والثاني: أخذ المقيد مطلقاً، بأن يؤخذ ما سبيله أن يصدق مقيداً فقط، على أنه صادق بإطلاق. وأعنى ما كان مقيداً بصفة، أعنى بصفة ما، إما بزمان، أو بمكان، أو غير ذلك من أنواع التقييدات؛ والثالث: الغلط الذي يقع من قلة العلم بشروط التبييت، وإنتاج مقابل ما اعترف الخصم بوجوده؛ والرابع: موضع اللاحق؛ والخامس: المصادرة على المطلوب؛ والسادس: أخذ ما ليس بسبب على أنه سبب؛ والسابع: أخذ المسائل الكثيرة على أنها مسألة واحدة.

فالمغلطات التي تكون مما بالعرض تقع متى اتفق أن يحمل شيء على شيء بالذات، ويتفق لأحد الشئيين أمر بالعرض، فإنه يظن أن ما بالعرض يوجد لأحد ذينك الشئيين بالذات.

ومثال ذلك قول القائل: زيد المشار إليه غير الإنسان، وزيد إنسان، فالإنسان غير الإنسان. وذلك أن حمل الإنسانية على زيد هو بالذات. وعرض لزيد من جهة ما هو شخص أن كان غير الإنسان الذي هو نوع كلي، فظن لذلك أنه يلز ومثال ذلك أيضاً قول القائل: زيد غير عمرو، وعمرو إنسان، فزيد غير إنسان.

وأما التعليل الذي يعرض من أخذ المقيد مطلقاً، فمثل أن يقول قائل: إن كان ما ليس بموجود فهو متوهم، والمتوهم موجود، فما ليس بموجود فهو موجود.

أو يقول: إن كان ما هو موجود متوهماً ليس بموجود، فما هو موجود، فليس بموجود.

وهذا إنما يصدق إذا قيد، لا إذا أطلق. وذلك أن ما ليس بموجود خارج الذهن، فهو موجود في الوهم لا بإطلاق. وكذلك ما هو موجود في الوهم، فهو غير موجود خارج الوهم لا بإطلاق.

وأعنى أن يكون الشيء يصدق لا بإطلاق، فيلزم منه أن يصدق، وإنما يعرض الغلط في هذا الموضوع إذا عرض أن يكون الخلاف بين المطلق والمقيد في المعنى يسيراً وخفياً. وكلما كان الخلاف أخفى، كان الغلط فيه أكثر، والوقوف على وجه الغلط فيها أعرس. وكلما كان أظهر، كان الغلط فيه أقل، والوقوف عليه أسهل. وذلك يختلف بحسب المواد. وفي بعض المواضع يمكن أن يعرض فيه غلط ليس يسهل حله. وفي بعض المواضع يعرض فيه غلط يسهل حله.

ومثال ذلك أن يقول قائل: الزنجى أسود، والزنجى أبيض الأسنان، فالزنجى إذا أسود أبيض معاً.

فإنه قد يمكن أن يعرض في مثل هذا هذا الغلط، إذ كان الخلاف الذي بين سواد الزنجى وبياض أسنانه خفي. ولذلك يمكن أن يسلم إنسان ما أن الزنجى أسود، ويسلم أنه أبيض من قبل بياض أسنانه، وذلك أنه ليس يخفى جداً. ولذلك قد يسهل على كثير من الناس حله.

وفي بعض المواضع لا يقع في ذلك غلط لظهور الخلاف بينهما، مثل أن يقول قائل: الزنجى إنسان أسود، والإنسان أبيض. فإنه ليس يعرض عن هذا القول أن يظن أن الإنسان الأسود أبيض، إذ كان الأبيض والأسود صنفين من الناس معلومين، واخلاف بينهما ظاهر جداً، ومكشوف للجميع. ولذلك ليس يمكن أحد أن يسلم أن الإنسان الزنجى أسود، والإنسان أبيض. ويمكن أن يسلم أن الزنجى أسود وأبيض من قبل أسنانه.

وأما الموضوع الذي يعرض الغلط فيه من إغفال أحد شروط التبيكيت، فذلك يقع من عدم المعرفة بشروط القياس المنتج للتبيكيت، وعدم معرفة شروط النقيض. وذلك أن النقيض ليس هو الذي يناقض في اللفظ فقط، بل وفي المعنى، أعنى أن يكون المعنى بعينه في القضية الموجبة هو بعينه المعنى في القضية السالبة التي تقابلها من جميع الجهات. وإنما يكون كذلك، إذا كان المعنى المحمول فيهما واحداً والموضوع واحداً، وتكون سائر الشرائط التي تشترط بعينها في إحدى القضيتين المتقابلتين هي بعينها مشترطة في الثانية: من زمان، ومكان، وجهة، وغير ذلك مما قيل في الكتاب المسمى (بارى أرميناس). وإنما كان هذا الموضوع مغلطاً، لأن بعض الناس يرى أنهم إذا نقضوا القضية التي يدعيها الخصم أنهم قد بكتوا، من غير أن ينقضوها على الشروط التي حددت فيما سلف، مثل أن يضع واضع أن هذا ضعف لهذا، فبين مبين أنه ليس بضعف. ويكون قولنا فيه إنه ليس بضعف، يصدق عليه بجهة غير الجهة التي تصدق بها أنه ضعف، فيظن الفاعل لهذا أنه قد بكت، مثل أن يصدق أن الخط ضعف للحظ من جهة الطول، وغير ضعف من جهة العرض، إذا الخط طول لا عرض له.

وأما التعليل الذي يعرض من قبل المصادر على المطلوب الأول، فذلك يقع على عدد الأنحاء التي يمكن أن يؤخذ فيها مقابل الشيء عند السؤال على أنه غير المقابل، أعنى مقابل الشيء الذي يقصد إبطاله، فيقع بذلك التبيكيت، وذلك إذا قرن بالشيء نفسه، على ما تبين في المقاييس التي تتركب من المتقابلات، وهي صنفان: مصادرة على المطلوب، وهي التي ذكرها أرسطو هاهنا، لأنها التي يعرض فيها التبيكيت أكثر ذلك.

ومصادرة على المطلوب نفسه. وقد قيل في الأنحاء التي يمكن أن يعرض منها هذا العارض حقيقة في كتاب القياس، وفي الأنحاء التي يظن أنه قد عرض هذا، ولم يعرض، في كتاب الجدل.

وأما الموضوع الذي يعرض فيه التعليل في التبيكيت من قبل اللاحق فالسبب فيه توهم عكس الموجبة الكلية. مثلاً ذلك: أنه إذا كان عند الإنسان أن كل حامل منتفخة الجوف، فقد يغلب على ظنه أن كل منتفخة الجوف حامل. ومن هذا الموضوع يعرض كثيراً الغلط للحس، حتى يظن بالمرار مثلاً أنه عسل، لأنه أحس أن الأرض الممطرة مبلولة. وهذا ليس بصحيح. ولذلك قيل إنه لا ينتج قياس من موجبتين في الشكل الثاني.

وقياس العلامة الذي يكون في الخطابة قد يكون من موجبتين في الشكل الثاني، لأن أمثال هذه الأقيسة قد تستعمل في الخطابة من الأمور التي تلحق الطرفين، مثل إذا أراد الخطيب أن يبين أن هذا زان، أخذ الذي يلحق الزانى، وهو التزير مثلاً، والمشى بالليل، فيقول: هذا متزير، والزانى متزير فهذا زان. وهذا ليس بصحيح. فإن الزينة قد توجد للزانى ولغير الزانى وكذلك المشى بالليل.

ومن هذا الموضوع غلط مالسييس حين قال: إن الكل ليس له مبدأ. وذلك أنه لما وجد صادقاً أن كل متكون فله مبدأ، ظن أن كل ما له مبدأ فمتكون. ولما ظن هذا، صح له عكس نقيضه: وهو أن ما ليس بمتكون، فليس له مبدأ. والعالم ليس بمتكون. فأوجب

ألا يكون له مبدأ، وأن يكون غير متناه. وليس إن كان كل مكون له مبدأ، فواجب أن يكون له مبدأ مكوناً. كما أنه كان كل محمول حرار البدن، فليس واجباً أن يكون كل حرار البدن محمولاً.

وأما الموضوع الذي يعرض فيه التبيكيت المغالطي من أخذ ما ليس بعلة للنتيجة على أنه علة، فلذلك يكون إذا أخذ في القياس مقدمة ما مع مقدمات تلزم عنها نتيجة كاذبة، فأوهم الأخذ أن النتيجة إنما لزممت عن تلك المقدمة. وهذا يعرض في القياس السائق إلى المحال، وهو قياس الخلف. فإن هذا القياس لما كان يرفع بعض المقدمات الموضوعية فيه بما ينتج من الكذب والاستحالة، يعرض فيه كثيراً أن تدخل المقدمة التي يقصد المغالط إبطالها في جمل المقدمات الكاذبة التي يعرض عنها الكذب. فإذا عرض الكذب، أوهم أنه إنما عرض عن تلك المقدمة التي غلط في إبطالها. والكذب نفسه لازم لا عن تلك المقدمة بل عن ما عاداها من المقدمة أو المقدمات الكاذبة التي وضعها. مثال ذلك أن يقول قائل: إنه ليس النفس والحياة شيئاً واحداً، لأنه إن كانت النفس والحياة شيئاً واحداً، وكانت جميع أصناف الكون مضادة لجميع أصناف الفساد، فلصنف صنف من أصناف الفساد صنف صنف من أصناف الكون يخصه، هو له ضد. والموت فساد ما، فله صنف من أصناف الكون هو ضده. والذي يضاد الموت هو الحياة. والموت فساد ما، فالحياة كون ما. وإذا كانت الحياة كوناً، والحياة ما كان وفرغ، والكون ما يتكون، فما يتكون فقد كان. هذا خلف لا يمكن. فإذا ليست النفس والحياة شيئاً واحداً.

فإن هذا المحال يلزم عن هذا القول و إن لم نضع أحد مقدماته أن النفس والحياة شيء واحد. ولذلك لا نقول إنه غير منتج على الإطلاق، لكن نقول إنه غير منتج بالقياس إلى ما قصد إنتاجه.

وفي نفس هذا المثال مغالطة ما، لكنها لم يعرض لها هنا. ومن أجل هذا صار هذا المثال مضللاً كثيراً. والتضليل الذي يعرض فيه من موقع اللاحق، ومن أخذ ما ليس بعلة للإنتاج على أنه علة، هكذا يكون.

فأما التضليل الذي يعرض من أخذ مسألتين كمسئلة واحدة فإنه يعرض من جهة أن ما يحتمل جوابين مختلفين يرد فيه جواب واحد. وإنما يعرض هذا الغلط إذا أخذ بدل المحمول الواحد في القضية أكثر من محمول واحد، أو بدل الموضوع الواحد أكثر من موضوع واحد.

فمثال أن يأخذ بدل المحمول الواحد محمولين قول القائل: هل الأرض بر أو ماء؟ فإن هذه قضيتان، ومسلتان، لا واحدة.

ومثال أخذ الموضوع اثنين قول القائل: هل هذا وهذا إنسان؟ فإن هذه أيضاً قضيتان، لا قضية واحدة.

فمن الناس من إذا سئل في أمثال هذه المسائل الكثيرة على أنها مسئلة واحدة، ربما شعر بالكثرة التي في السؤال فتوقف وانقطع. وربما أجاب بجواب واحد، فيلحقه التبيكيت والتشنيع، مثل أن يقول: إن كان هذا وهذا إنسان، فمن ضرب هذا وهذا، فإنما ضرب إنساناً واحداً، لا إنسانين.

وأكثر ما يعرض الغلط في هذا الموضوع إذا اتفق أن كانت الأشياء التي يسئل عنها سؤالاً واحداً محمولاتها متضادة، مثل أن تكون جماعة أشياء فيها خير، وفيها ما ليس بخير، فسأل عن جميعها سؤالاً واحداً: هل هي خير، أو ليس بخير. فأى الجوابين أجيب فيها كان كاذباً إلا أن يفصل الأمر فيها ويأتى الجواب فيها على عدد المسائل التي فيها. مثل أن يسأل سائل: هل لذة المحسوسات ولذة المعقولات خير أو بخير. فإنه إن قال: خير، أخطأ، لأن اللذات المحسوسة ليست بخير، وإن قال: شر، أخطأ، لأن اللذات المعقولة خير ومحمودة.

وإنما يكون هذا غير مضلل إذا كانت الأشياء الكثيرة حكمها حكم واحد. وذلك بأن يكون حكم الجميع منها حكم الواحد بعينه. فإن السؤال حينئذ عن جميعها هو كالسؤال عن واحد منها، مثل أن يقول: هل هذا وهذا أعمى؟ وهل هذا وهذا مبصر؟ إذا اتفق أن كان كلاهما أعمى أو كلاهما يبصر. فإن الأعمى لا يخالف الأعمى من جهة ما هو أعمى، إذ كان العمى فقد البصر؛ ولا البصير يخالف البصير من جهة ما هو بصير.

ففي مثل هذا الموضوع يكون الجواب عن القضية الواحدة بعينها جواباً عن القضايا الكثيرة.

وأما متى كان أحدهما أعمى، والآخر مبصراً، فليس يمكن أن يكون الجواب واحداً.

قال: وهذه المواضع التي عدناها، وإن كان عدد أبحاثها هي هذه التي ذكرناها فهي كلها راجعة إلى قلة العلم بالتبيكيت، أعني إغفال شيء من شروط التبيكيت الحقيقي. وذلك أنه لما كان التبيكيت الحقيقي قياساً منتجاً لنقيض النتيجة المعترف بها، فإنه من البين أن جميع هذه المواضع يظهر تغليبها من حد القياس على الإطلاق، ومن أجزاء حده، ومن حد النقيض.

أما من حد القياس: فلأنه قد قيل في ذلك إنه قول إذا وضعت فيه أشياء أكثر من واحد، لزم عن تلك الأشياء شيء آخر غيرها باضطرار.

وإذا كان ذلك كذلك، فبين أنه إذا كان اللازم ليس باضطرار، بل مما يظن أنه باضطرار، من غير أن يكون باضطرار، فليس هو تبكيثاً حقيقياً.

وأما من أجزاء حده: فلأنه قد قيل إن الأشياء التي توضع فيه هي مقدمتان وثلاثة حدود تشترك في حد واحد وهو الذي يسمى الأوسط.

فمتى لم يكن الحد الأوسط واحداً فيهما، أو كان أحد الطرفين في المقدمتين غير أحد الطرفين في النتيجة، فهو بين أن ذلك ليس قياساً في الحقيقة.

وكذلك إذا أخذ أحد الطرفين في المقدمات بشرط غير مأخوذ في النتيجة. وإذا كان هذا هكذا، فجميع المغلطات التي تكون من اشتراك اسم الالفاظ المفردة، واشتراك التركيب، وشكل اللفظ كلها راجعة إلى كون الحد الأوسط غير واحد في القياس، بل اثنين، أو إلى كون أحد الطرفين في المقدمات غيره في النتيجة.

والذي يكون من القسمة والتركيب هو راجع إلى أخذ المقدمات بجهة غير الجهة التي هي بها مأخوذة في النتيجة، فلا تكون واحدة في العدد أيضاً، لا في القياس، ولا في النتيجة.

وأما التغليب الذي يكون مما بالعرض، فهو راجع إلى إغفال شرط من شروط القياس البرهاني. وذلك أن من شرطه أن تكون مقدماته ضرورية وكلية. ومما بالعرض فليس ضرورياً ولا كلياً، بل جزئياً. فإنه إذا وجد شيء ما أبيض بالعرض فليس يلزم أن يكون كل ما كان من ذلك الشيء أبيض، ولا حيث كان، ولا متى كان. وبالجملة: فمتى اقترن شيء بشيء عند شيء ما فيلزم أن يوجد ذلك الشيء مقترناً بذلك الشيء في كل موضع. مثال ذلك: أنه لما اقترن في وجود المثلث أنه شكل، وأنه ذو خطوط مستقيمة، وأنه ذو زوايا مساوية لقائمتين، فليس يلزم متى وجد شكل أن يكون ذا خطوط مستقيمة، وأن تكون زواياه مساوية لقائمتين. فمتى تحفظ أن تكون المقدمات ذاتية، وأن تكون المقدمتان المأخوذتان من في القياس اثنتين فقط في المعنى، تشتركان بحد أوسط في المعنى، لا في اللفظ، فهو بين أنه لا يعرض للمتخلف بهذا، العالم به، هذا النحو من الغلط، أعنى الذي يكون من قبل اللفظ، أو من قبل ما بالعرض. ولذلك كان العالم بالقياس قد يمكن أن يغلط ما ليس عالماً بالقياس، كما أن العالم بالتبكيث، المفصل لهذه المواضع التي عدناها أخرى ألا يغلط من العالم بها، الغير المفصل لها، ولا قادر على قسمتها إلى هذه الأقسام. وأما الغلط الذي يعرض من قبل أخذ الشيء المقيد مطلقاً، فهو راجع إلى قلة العلم بشروط النقيض، لأن الشيء الذي هو أبيض بالجزء ليس نقيضه أنه ليس بأبيض مطلقاً، بل أنه ليس بأبيض ذلك الجزء الذي قد وضع أبيض. وكذلك ما وضع أنه أبيض بإطلاق ليس نقيضه أنه ليس بأبيض ما، بل أنه ليس بأبيض بإطلاق. ولكن يظن بمثل هذا أنه مناقض لقلة العلم بالتبكيث، ولقرب ما بينهما من الاختلاف. وأكثر ما يلحق من إغفال شروط النقيض الموضوع الذي يخص باسم التبكيث: وهو أن يأخذ المبطل مقابل النتيجة ما ليس بمقابل. وكأن موضع المطلق والمقيد من هذه الجهة هو جزء من هذا الموضوع. ومن جهة أنه يعرض منه أن تكون المقدمة فيه مأخوذة بجهة غير الجهة التي أخذت بها في النتيجة هو موضع مفرد برأسه، ويكون الخلل الداخل من قبله من هذه الجهة راجعاً إلى إغفال أن تكون الحدود المأخوذة في المقدمات هي بعينها المأخوذة في النتيجة. وأما التغليب الذي يكون من قبل المصادرة ومن قبل أخذ ما ليس بعلّة للنتيجة على أنه علة فهو بين أنه إما يعرض من إغفال ما أخذ في القياس. أما المصادرة فإنها تعرض إذا أغفل أن يكون اللازم شيئاً آخر غير النتيجة، وذلك أن اللازم في المصادرة هو المقدمة نفسها. وكذلك أخذ ما ليس بعلّة، إنما يعرض لمن أغفل أن يكون اللازم عن القياس باضطرار.

وأما موضع اللاحق فإنه راجع إلى ما بالعرض، وداخل بجهة ما تحته، إلا أن الفرق بينهما أن هاهنا ظن بالواحد أنه كثير. مثال ذلك: أنه لما عرض للأصفر المشار إليه أنه عسل، ظن أن كل أصفر عسل، وهناك ظن بالكثير أنه واحد، وذلك أنه لما عرض للكاتب أن يكون أبيض، ظن أن الكاتب هو الأبيض.

ومن هذ الموضوع، أعنى من موضع اللاحق، ظن مالميس أن كل ما له مبدأ فله كون، لأنه ظن أن ما عرض للمبدأ من أن وجد للمتكون، أنه عرض لكل ما له مبدأ، أعنى أن يكون متكوناً.

وأما التغليب الذي يعرض من قبل أخذ المسائل الكثيرة مسألة واحدة، فسببه إغفال ما قيل في حد المناقصة من أنه ينبغي أن يكون المحمول فيهما واحداً، والموضوع واحداً، وألا يكون للإيجاب الواحد إلا سلب واحد، ولا للسلب الواحد إلا إيجاب واحد. فإنه متى كان واحداً، كانت المناقصة صحيحة. ومتى ظن به أنه واحد، وليس بواحد، كانت مباكنة سوفسطائية. فجميع هذه

الأثناء إنما ترجع إلى قلة العلم بالتبكيث: وذلك هو قياس صحيح الشكل، منتج لتقيض الشيء المقصود إبطاله. فمتى أغفل شيء من شروط القياس الصحيح الشكل، أو من شروط النقيض، عرضت هذه المواضع المغلطة.

فقد تبين من هذا أن جميع هذه المواضع الثلاثة عشر: الستة اللفظية، والسبعة المعنوية، هي راجعة إلى إغفال حد التبكيث الصحيح، أو أجزاء حده، أعني إغفال حد القياس، أو إغفال حد النقيض، وأن منها ما يرجع إلى إغفال حد النقيض، ومنها ما يرجع إلى إغفال حد القياس، وأن منها ما يرجع إلى الأمرين جميعاً.

والمواضع المغلطة من الألفاظ تشترك كلها في أنها تخيل في الشيء الذى ليس بنقيض أنه نقيض.

والمواضع المغلطة من المعانى تشترك كلها في أنها تخيل فيما ليس بقياس أنه قياس.

وسبب الضلالة العارضة من قبل اشتراك الألفاظ هو العجز عن تفصيل المعانى الكثيرة التى يقال اللفظ الواحد، وبخاصة فى الألفاظ المفردة التى يكثر وجود المعانى الواقعة عليها، ويعسر تمييزها وتفصيلها، مثل تفصيل المعانى التى يقع عليها اسم الواحد والموجود.

وأما سبب الضلالة التى تعرض من قبل قسمة اللفظ وتركيبه: فهو قلة الشعور بالاختلاف الذى يقع فى مفهوم اللفظ إذا قسم تارة، ثم ركب أخرى. وكذلك الغلط الذى يدخل من قبل اشتراك الشكل واختلاف الإعجام: السبب فيه العجز عن تفصيل المعانى التى تدل عليها تلك الأشكال واختلاف أحوال الإعراب والنقط فى دلالاته.

قال: ومن كانت عنده قوة على تمييز الأغاليط العارضة من قبل اللفظ، فقد قارب ألا يغالط فى الأشياء، ولا يغلط إلا غلطاً يسيراً. وذلك أنه يبادر فيميز المعنى الذى يصدق عليه ذلك الوصف، أو يكذب، لأنه يتخيل جميع تلك المعانى التى يدل عليها ذلك اللفظ، كأنها محسوسة عنده ومشار إليها، فيبادر ويقضى على المعانى اللانق بها ذلك الوصف قضاء صواب. مثال ذلك: أنه إذا سمع أن الشيء الموجود واحد، قضى على أن ذلك الشيء هو شخص الجوهر المشار إليه، لأن الشيء والموجود إنما يقالان أكثر ذلك على الجوهر المشار إليه، الواحد بالعدد. ولهذا ما يظهر لنا أولاً أن التعليل العارض لنا إنما هو من قبل الألفاظ. وإن كان يظهر أيضاً وقوع الغلط من قبل المعانى المغلطة التى عدت. وذلك أن الغلط الذى يكون من قبل مناظرة الغير والسماع منه السبب فيه تغليط تلك المواضع اللفظية. والغلط الذى يكون عندما يفكر الإنسان فى نفسه السبب فيه تلك المواضع المعنوية. وإن كان قد يعرض عند الفكرة الغلط من قبل الألفاظ فيه. وذلك أن الإنسان إذا فكر، كثيراً ما يخاطب نفسه، كما يفعل مع من يناظره، ويتخيل الألفاظ مع المعانى. وبالجملة فسبب الغلط فى هذه المواضع هو الاشتباه وقلة الاقتدار على التفصيل بين ما هو غير، وبين ما هو هو. فسبب تغليط الألفاظ هو العجز عن التفريق بينها وبين المعانى، وأخذ ما هو مغاير على أنه هو.

وهذا هو بعينه سبب التغليط فيما بالعرض، وذلك ألا يفصل المرء ما يلحق واحداً واحداً من المحمولات الذاتية من الأمور التى بالعرض.

ومن هذا السبب بعينه عرض تغليط موضع اللاحق، لأن هذا الموضع، كما قلنا، داخل فيما بالعرض بجهة ما، وجزء منه.

والغلط الذى يعرض من قبل المطلق والمقيد سببه أن يظن أن الغير هو هو، وذلك يعرض لقلّة الاختلاف الذى بينهما.

وكذلك الغلط الذى سببه المصادرة، والذى سببه أخذ ما ليس بعلة علة، والذى سببه أخذ المسائل الكثيرة على أنها واحدة السبب فيه قلة الشعور بالاختلاف الذى بينهما، وذلك لقلّة الاختلاف الذى بينها فى نفسه.

أما أخذ علة ما ليس بعلة، فقلّة الاختلاف الذى بينه وبين ما هو علة فى الحقيقة.

وأما المصادرة فالسبب فيه قلة الاختلاف الذى يكون هنالك بين صورة القياس الذى وضع فيه المطلوب نفسه وبين القياس الحقيقى، إذ كانت صورته صورة القياس.

وإذ كان الأمر كذلك، فالسبب فى تغليط هذه المواضع يرجع فى الجملة إلى شئئين: أحدهما أن يظن ما ليس بقياس أنه قياس الاختلاف بينهما، وأن يظن بما ليس بنقيض أنه لقلّة الاختلاف أيضاً بينهما، وذلك يعرض إذا لم تعرف حدود كل واحد منهما على التمام، ولم يتحفظ بهما، أعنى القياس والنقيض.

ولأنه إن تبين لنا من كم سبب تكون القياسات السوفسطائية المغلطة، فبين أنه يظهر لنا من ذلك كم أنحاء القياسات السوفسطائية، والمباكتات السوفسطائية المغلطة. وأعني بالتبكيئات السوفسطائية ليس كل تبكييت يظن به أنه تبكييت، وليس هو بالحقيقة مناقضة ولا تبكييتا، بل التبكيئات العامة الغير المناسبة التي لا تخص صناعة صناعة من الصنائع البرهانية، وهي التبكيئات التي يظن بها أنها تبكيئات من لم يرتض بتلك الصناعة مثل أن يكون التبكييت في الصنائع البرهانية تبكيئات صادقة غير مناسبة. فإن غير المناسبة إنما تستعمله صناعة الجدل، وإنما يغلط في هذا المبرهنون الذين لا يعلمون أن هذا الجنس هو خاص بصناعة الجدل، أعني إن استعمل غير المناسب. وذلك أن هذه الصناعة قد تستعمل الكاذب إذا كان مشهوراً، فضلاً عن غير المناسب، وكذلك تستعمل التبكيئات الكاذبة العامة التي تستعملها هذه الصناعة، كما تستعمل الصنائع البرهانية التبكيئات الخاصة.

والفرق أيضاً بين استعمال هذه الصناعة التبكيئات العامة وبين استعمال صناعة الامتحان الجدلية لها أن صناعة الامتحان تستعمل هذه لتبصر وتعلم، وهذه لتغلط. فإذن هذه الصناعة هي بجهة ما جزء من صناعة الجدل. وكما أن التبكييت الذي يكون في الصنائع البرهانية من مقدمات صادقة غير مناسبة هي سوفسطائية، كذلك التبكيئات التي تكون في صناعة الجدل من مقدمات يظن بها أنها مشهورة، وهي غير مشهورة، هي سوفسطائية، وإن كانت صادقة، فإذن المباكتة السوفسطائية اثنتان: منها مباكتة يظن بها أنها صادقة، وهي كاذبة.

ومنها ما يظن بها أنها من تلك الصناعة، وليست من تلك الصناعة، سواء كانت صادقة أو كاذبة. وإذ قد تبين هذا، فراجع فنقول: إن جميع القياسات المغلطة إما أن يكون جميعها يتولد عن هذه المواضع، إن كانت هذه المواضع هي جميع المعاني المغلطة، وإما أن يكون بعضها يتولد وينشأ من هذه - إن لم تكن هذه التي ذكرت هي جميع المعاني المغلطة. وقد يظن أن هذه جميع المعاني المغلطة من أنه قد تبين أن جميع التبكيئات والمناقضات المغلطة إنما هي التبكيئات والمناقضات التي يظن بها أنها تبكيئات صحيحة، وليست تبكيئات صحيحة، لأنه ينقصها شيء يسير من حدود التبكيئات الصحيحة. وإذا كان الأمر هكذا، فواحب أن يكون عدد أصناف التبكيئات الغير الصحيحة عدد أصناف النقصان الداخل على التبكيئات الصحيحة. وواجب أن يكون عدد النقصان الداخل على أجزاءها، أعني على أجزاء التبكيئات الصحيحة، على عدد أجزائها.

ولما كان قد تبين أن التبكييت الصحيح هو قياس منتج لنقيض الأمر الذي يعترف بوجوده، وكان قد تبين أن هذا التبكييت إنما يكون صادقاً إذا كان فيه ثلاثة شروط: أحدها أن يكون صحيح الشكل، والثاني أن يكون صادق المقدمات، والثالث أن يكون النقيض المنتج نقيضاً بالحقيقة للشيء المعترف به، أعني للنتيجة المقصود إبطالها، فبين أنه يجب أن تكون المواضع المغلطة المبكئة من المعاني ما عدا مواضع الألفاظ، راجعة إلى هذه الثلاثة. وهذا، كما ترى، برهان واضح، لا خفاء به.

فأما التوهم فيما ليس بنقيض أنه نقيض، فإن أرسطو يرى أنه ليس يعرض فيه من المواضع المغلطة إلا موضعان: أحدهما إغفال الشرائط التي ذكرت في باب النقيض، والثاني أخذ مسئلتين في مسألة واحدة.

وأما التوهم العارض من قبل الظن فيما ليس بقياس أنه قياس فإنه ذكر أيضاً أنه ليس يعرض فيه إلا موضعان فقط: أحدهما القياس الذي يسمى مصادرة، والثاني الذي يسمى أخذ ما ليس بسبب على أنه سبب.

وأما التوهم العارض من قبل أجزاء القياس، وهي المقدمات، أعني أن يظن فيما ليس بصادق منها أنه صادق، فإنه ذكر أيضاً فيه ثلاثة مواضع: أحدها موضع ما بالعرض، والثاني موضع الإطلاق والتقيد، والثالث موضع اللاحق، وهو العكس. فإن لم يوجد في هذه الثلاثة الأجزاء التي تقدمت من القول التبكييتي مغلطات إلا هذه، فهذه المواضع سبعة ضرورة، كما ذكر أرسطو، لا يمكن أن يزداد فيها ولا أن ينقص منها، فنقول: أما كون المعاني المغلطة منحصرة إلى هذه الأجزاء التي ينتج منها التبكييت فأمر بين بنفسه.

وأما كون هذه الأجزاء لا يوجد منها إلا ما ذكره أرسطو فأمر يحتاج إلى تأمل. ويشبه أن يكون ترك القول فيه ووضع وضعاً لنتمه نحن، أعني من يأتي بعده، فإن في ذلك موضع فحص ونظر. ونحن نجد أبا نصر في كتابه قد زاد في هذه المواضع موضعاً ثامناً، وهو موضع الإبدال والنقلة، أعني أن يؤخذ بدل الشيء شبيهه أو لاحقه أو المقارن له، فهل أغفل أرسطو هذا الموضوع أم لم يغفله؟ وإن كان أغفله، فهل أغفل معه مواضع آخر غيرها؟ أو كيف الأمر في ذلك؟ والسبيل إلى الوقوف على ذلك يكون من هذه الجهة التي شرع أرسطو في بيان عدد المواضع المغلطة منها، فنقول نحن: أما أن الأسباب التي توهم فيما ليس بنقيض أنه هي أكثر من هذه التي عددها هنا أرسطو، فذلك شيء قد تبين في كتاب باري أرميناس، مثل أن يؤخذ الضد مكان النقيض في المادة الممكنة، أو تؤخذ الأضداد مكان الموجبة والسالبة، إلى غير ذلك مما قيل في ذلك الكتاب. وكذلك قد تبين أيضاً في كتاب القياس يكون فاسد الصورة من أسباب كثيرة غير السببين اللذين عددها هنا، مثل أن يكون عن مسألتين أو

جزئيتين، إلى غير ذلك من أصناف المقدمتين الغير المنتجة. وكذلك تبين أنه يعرض لنا أن نصدق بالمقدمات الكاذبة من قبل أشياء أخر غير هذه، مثل الشهادات والأمور التي من خارج. وقد يعرض لنا ذلك أيضاً من قبل الاستقراء والتمثيل، إلا أن هذه عدت في صنائع أخر، ولم تعد في صناعة السفسطة، أعني أنه جعل الاستقراء خاصاً بالجدل، ومفيداً للتصديق الجدلي، والتمثيل خاصاً بالخطابة، ومفيداً للتصديق البلاغي، وكذلك التصديق الذي يكون من الشهادات والأشياء التي من خارج جعل خاصاً بصناعة الجدل وصناعة الخطابة على الشرائط التي قيل فيها هنالك. وهذا كله مما يوجب النظر فيه، فنقول: إنه يظهر من أرسطو في هذا كله - إذ كان هو المفيد لنا جميع هذه المواضع - أنه ليس يرى أن المواضع المغلطة المنسوبة إلى هذه الصناعة هي جميع المواضع التي يعرض منها الغلط لنا كيف ما اتفق. بل وبشرطين: أحدهما: أن يكون تغليطها ذاتياً، أعني أن يكون الغلط فيها عارضاً لنا بالطبع كثيراً، مثل الأوضاع التي توجب بطبيعتها من غلط الحواس فيها، لأنه إنما استنتجت هذه المواضع من استقراء الغلط في نظر النظار في الأشياء الموجودة، كالحال في استنباطه سائر قوانين هذه الصناعات. والشرط الثاني: أن يكون الموضوع يفيد الكذب دائماً أو على الأكثر، ولا يكون جزءاً من صناعة غيرها من الصناعات المنطقية. وإذا كان ذلك كذلك، فإنما لم يعدد في الأشياء التي توهم فيما ليس بنقيض أنه نقيض إلا ذبئك الموضوعين فقط، لأنهما سبب الغلط الواقع بالطبع للجميع أو لأكثر في هذا الجزء من التبيكات. وسائر المواضع - فإنما تغلط في الأقل. وما كان فعله أقلياً، فليس يجب أن يعد جزءاً من هذه الصناعة، إذا قصد أن تكون هذه الصناعة صناعة فاعلة للتغليط. وذلك أنه كما أن الصناعة المعنوية بفعل السموم ليس تضع جزءاً من صناعاتها ما هو سم في الأقل، بل ما هو سم على الأكثر أو بالضرورة، كذلك الأمر في الأشياء التي تنتزل من هذه الصناعة منزلة الاستقسات. فإن المواضع التي ينبغي أن تعد جزءاً من هذه الصناعة هي التي تكون قلة شعورنا بها أكثرياً، وتكون مع ذلك إفادتها الكذب إما دائماً، وإما أكثرياً.

ولهذا المعنى قال قدماء المفسرين إن المقدمات الكاذبة إما دائماً وإما في الأكثر هي خاصة بهذه الصناعة، كما أن الصادقة في الأكثر خاصة بالجدل، والصادقة دائماً خاصة بالبرهان، والكاذبة والصادقة على التساوي خاصة بالخطابة. وإذا كان ذلك كذلك، فيشبه إذا استقرت المواضع المغلطة التي تضمنتها هذه الصناعة، أعني صناعة السوفسطائية، ألا يوجد بهذه الصفة إلا هذه السبعة فقط. وذلك أن سائر الأشياء التي يدخل منها الفساد على صورة القياس، ما عدا السببين اللذين ذكروا في هذا الكتاب، يشبه ألا تكون قلة شعورنا بها أكثرياً. فإننا لا نجد من النظار من قد غلط من قبل استعمال سالتين في الأشكال الحملية، ولا من قبل جزئيتين، إلا قليلاً. وكذلك يشبه أن تكون سائر مواضع المغلطة في النقيض، ما عدا ما ذكرها هنا، منها فقط. وأما الأشياء التي تغلط في المقدمات فتوهم أنها صادقة، فإن الذي عدد أيضاً منه ها هنا هو ما كان قلة شعورنا به أكثرياً. وأما الذي يفعل الغلط أقلياً فهو خاص بالجدل، والذي يفعله على السواء فيشبه أن يكون خاصاً بصناعة الخطابة. وهذه هي حال المثال. ولذلك ليس ينبغي أن يعد تغليطه جزءاً من هذه الصناعة، كما لا يعد تغليط الاستقراء.

لكن قد يتشكك في هذا القول، فيقال: إنا نجد أرسطو قد استعمل موضع اللاحق في هذا الكتاب، واستعمل قياس العلامة في الخطابة، فكيف الأمر في ذلك؟ فنقول: إنه إنما استعمل موضع اللاحق هنا من حيث هو مغلط في المقدمات أنفسها، وقلة الشعور به هو أكثرى، وفعله الغلط أيضاً أكثرى. وأما إذا أخذ من حيث يأتلف منه الشكل الثاني فقط، فهو معدود في المقنعات لأنه لا يستعمل فيه العكس من حيث هو في الشكل الثاني. ولذلك لم يعدد هاهنا من أصناف المواضع التي تغلط في صورة القياس استعمال موجبتين في الشكل الثاني. ولهذا السبب لم يعدد أرسطو موضع الإبدال هنا، لأنه موضع شعري، والغلط العارض عنه هو ما يعرض لا بالذات، والمقصود هنا المغلطات بالذات. وموضع الإبدال إنما يفيد بالذات التمثيل. وإذا قد تبين هذا، فلنرجع إلى ما كنا فيه من تلخيص كليات معاني هذا الكتاب.

قال: فإذا قد تبين هذا، فقد تبين من كم وجه تكون الأمور المغلطة العامة، وأنها تكون من هذه، لا من غيرها. فأما أن يكون لنا من هاهنا علم بكل تبيكات واقع في كل صناعة من الصنائع البرهانية، فذلك شيء ليس في قوة هذه القوانين المعطاة هاهنا. ولا ينبغي أن يتعاطى علم ذلك من هاهنا، بل إنما يقدر على معرفة ذلك في صناعة صناعة من أحاط علماً بالأشياء الموجودة في تلك الصناعة. ولذلك ما ترى التبيكات العارضة في صناعة صناعة غير متناهية، كما أن المطلوبات فيها غير متناهية. فإن عدد التبيكات فيها هو على عدد المطالب، وحلها هو لها. وذلك أن الذي يحل التبيكات الذي يوجب أن يكون ضلع المربع مشاركاً للقطر هو الذي يبرهن أنه غير مشارك. لأن هذه التبيكات، كما قلنا، هي من الأمور الذاتية. والأمور الذاتية إنما تحصل في الصنائع أكثر من قبل التجربة، وحلها إنما يكون لمن أحاط علماً بذلك المطلوب. فمعرفة هذه التبيكات الجزئية، أعني الخاصة بصناعة صناعة، ليس لصناعة واحدة، بل لصنائع كثيرة. فتكون معرفة حل التبيكات الهندسية المناسبة لصاحب صناعة الهندسة، والطبية للطبيب. ولذلك ما نرى أن هذه التبيكات ليس لها غاية، وأما التبيكات العامة فمعرفة لصناعة عامة، إلا أن هذه الصناعة، إذ كان ليس من شأنها أن تبصر، أعني صناعة السفسطة، فمعرفة إبن وحلها يكون لصناعة معلمة عامة، وتلك هي صناعة الجدل. ولذلك ما نرى أن الذي قيل من ذلك في هذا الكتاب هو، من جهة، جزء من صناعة الجدل.

فقد تبين من هذا أنه ليس لهذه الصناعة حل المغلطات الجزئية، ولا العامة، إلا من جهة أنها جزء من صناعة الجدل. لكن أرسطو لما نظر في هذه الصناعة من جهة أنها جزء من صناعة الجدل، أعطى هاهنا القوانين التي بها تحل هذه المغلطات، وجعلها جزءاً من هذا الكتاب.

قال: وليس الكلام ينقسم قسمين: فيكون منه ما يدل بحسب ضمير المتكلم واعتقاده، وهي الدلالة التي تخص المتكلم، ومنه ما يدل بنحو الاسم، وهي الدلالة التي تخص السامع، وأن الخطأ العارض من قبل دلالة المسموع، لا من قبل دلالة الضمير، بحسب ما اعتقد في ذلك قوم - يشير به إلى أفلاطون.

قال: فإنه خطأ أن يظن أن اللفظ ينقسم هذين القسمين، بما هو لفظ، حتى يكون منه ما يدل بحسب ضمير المتكلم، ومنه ما يدل بحسب الاسم المشترك عند السامع. فإن اللفظ الواحد بعينه نجده مرة تكون دلالاته بحسب ضمير المتكلم هي بعينها دلالاته عند السامع.

فأما متى تكون دلالاته بحسب مسموع الاسم، لا بحسب ضمير المتكلم، فعندما يسئل السائل المجيب عن مقدمة ما باسم مشترك، فيفهم المجيب من ذلك الاسم معنى واحداً من المعاني التي يدل عليها، فيلقاه السائل على معنى غير ذلك المعنى ويغالطه به، فإن دلالاته بحسب المسموع عند السائل تكون غير دلالاته بحسب ضمير المتكلم واعتقاده.

فأما إذا كان الاسم لا يفهم المجيب منه ولا السائل إلا معنى واحداً، فإن دلالاته عند ضمير المتكلم هي دلالاته عند السامع، وسواء كان الاسم مشتركاً يدل على كثيرين، أو كان واحداً، إذا لم يفهم منه السائل والمجيب إلا معنى واحداً، كانت دلالاته بحسب المعنى الذي في النفس هي دلالاته بحسب المسموع. وقد يعرض للاسم أن يقال على معان كثيرة، وتكون الدلالات فيه واحدة، أعنى دلالاته من حيث هو مسموع، ودلالاته من حيث يعبر به عن المعنى الذي في النفس، وذلك إذا فهم السائل والمجيب من ذلك اللفظ جميع المعاني التي يقال عليها ذلك الاسم، مثل إن سأل سائل زينن في اعتقاده أن الموجود واحد، مع أنه كثير عنده في الحس، والسائل يفهم من لفظ الموجود والكثرة الذي يفهم منها زينن، ومن معنى الواحد أيضاً المعنى الذي يفهمه منه زينن، فأجابه بأن الموجود واحد، فإن دلالة المسموع هي بعينها دلالة ما في ضمير المتكلم. وأيضاً فإن قسمنا الألفاظ، فقلنا: إن منها بحسب الاسم، ومنها بحسب الضمير الذي هو المفهوم على ما تقتضيه القسمة الذاتية للشيء، حتى لا تكون قسمة متداخلة، فقد نفينا الدلالة عن اللفظ المسموع. لأن الدلالة للفظ إنما هي على ما في النفس والضمير. وإذا انتفت الدلالة التي بحسب الضمير، فلا يوصف حينئذ اللفظ بأنه مغلط، ولا بأنه غير مغلط، لأن هذين الوصفين إنما لحقا اللفظ من قبل أنه دال على ما في النفس.

فقسمنا الألفاظ إلى ما هو دال على ما في الضمير، وإلى ما هو دال بحسب المسموع هو شبيهه بقسمة من قسمها إلى ما هو دال، وإلى ما هو مسموع فقط غير دال.

واللفظ من حيث هو مسموع فلا مدخل له في التغليب، ولا في عدم التغليب. فهذا ما يلزم من الشناعة من قسم الألفاظ هذه القسمة، فأوجب لها الغلط من جهة المسموع.

على أن هؤلاء مختلفون: هل الغلط كله في المعاني من جهة الاسم المشترك فقط، أو من جهة الألفاظ المسموعة فقط، سواء كان اللفظ اسماً مشتركاً أو غيره. فإن ضرور تغليب الألفاظ كثيرة. وذلك أن هؤلاء يرون أن التغليب في القياس يكون من قبل الاشتراك في التركيب. ويكون في الأمور المفردة التي هي أجزاء القياس من قبل اشتراك الاسم المفرد، وكلهم يرون أن تغليب الاشتراك إنما هو من قبل اللفظ المسموع. ولذلك من قصر التغليب وجعله من قبل اشتراك الاسم المسموع، كما فعل أفلاطون، فهو في غاية الخطأ. فإنه يظهر أن هاهنا مضللات كثيرة من الألفاظ، غير الاسم المشترك المفرد، ومن المعاني أنفسها، من غير أن يكون هنالك تغليب من قبل اللفظ.

قال: وقد أساء أفلاطون في التعليم حين رام أن يعلم التبيكات السوفسطائية قبل أن يعلم القياس الصحيح ما هو، والنقيض الحقيقي ما هو. فإن المباكنة السوفسطائية إنما هي: إما قياس يظن به أنه قياس، وليس بقياس، أو نقيض يظن به أنه نقيض وليس بنقيض. والمغلطات تكون من قبل الغلط في القياس، أو من قبل الغلط في النقيض، أو من قبل الأمرين جميعاً. فمن لم يعلم ما هو القياس الصحيح والنقيض الصحيح فليس يمكنه أن يقف على تغليب أمثال هذه المواضع، وإن كان التغليب الواقع فيها من قبل الألفاظ فقط، كما يقولون. فمثال الغلط الواقع من قبل اللفظ في النقيض قول القائل: (الساكت يتكلم، والمتكلم ليس بساكت، فالساكت ليس بساكت)، فإن هذين ليسا بمتناقضين. فإن الساكت بالفعل ليس ساكناً فيما يستقبل. ومثال الغلط الواقع من قبل اللفظ في شكل القياس قول من قال: إن الوزن دائرة، والدائرة شكل يحيط به خط واحد في داخله نقطة، كل الخطوط الخارجة منها إلى المحيط متساوية، فالوزن شكل بهذه الصفة. فإن المقدمتين المأخوذتين في هذا القياس

صادقتان، لكنهما لا تشتركان في حد واحد، إلا في اللفظ فقط. فمن لا يعلم أن القياس إنما يكون بأن تشترك المقدمتان فيه بحد واحد في المعنى، لا في اللفظ، لم يقف على وجه الغلط من قبل اللفظ في هذا اللفظ في هذا القول.

ومثال ما وقع التغليب فيه من قبل اللفظ في الوجهين جميعاً، أعنى في النقيض وفي القياس، قول القائل: (الإنسان يعطى الشيء المعطى، والمعطى ليس له، فالإنسان يعطى ما ليس له).

فإذا أخذ أن الإنسان يعطى ما ليس له، وأضاف إلى ذلك: أن ما ليس له يذم على إعطائه، أنتج من ذلك أن الإنسان يعطى ما يذم على إعطائه. فمن سلم هذا القياس، فقد غلط من قبل اللفظ في موضعين: أحدهما: أنه أخذ (ما ليس له) الصادق على المعطى هو المناقض لما هو الصادق على المعطى.

والثاني: أنه ظن أن (ما ليس له) المأخوذ محمولاً في المقدمة الصغرى هو بعينه (ما ليس له) الموضوع في المقدمة الكبرى. وليس الأمر كذلك. فإن ما يعطى المرء هو له قبل أن يعطيه، وليس له بعد ما أعطاه. فإذن من لا يعرف القياس ولا النقيض لا ينتفع بمعرفة اشتراك الاسم.

فإن واجب على من رام أن يتعلم هذه الصناعة أو يعلمها أن يعلم ما هو القياس، وما هو النقيض. وسواء كان الغلط واقعاً من قبل اللفظ، كما يرى ذلك أفلاطون، أو من قبل الأمرين جميعاً، كما تبين قبل.

قال: ويلزم من قال إن الخطأ إنما يعرض من قبل الاسم المسموع، لا من قبل المفهوم، أن يكون المهندس، إذا غلط في التعليم، فظن أن المثلث المتساوي الساقين ليس بمثلث، أن يكون غلطه من قبل الاسم المشترك المسموع، لا من قبل المفهوم. وهو بين أن الغلط إنما وقع منه بحسب المعنى الذي في ضميره المفهوم. ولو سلمنا أن المثلث اسم مشترك لأن المعلم ليس في حقه لفظ مسموع. وأيضاً إن كان الاسم يدل على كثيرين، وكان المحيب لا يفهم دلالة ذلك الاسم وعليه كم من معنى يدل، فهو إذاً جابو، لم يجابو بحسب أنه فهم معنى ما، وإنما سلم لفظاً لا يدري ما يدل عليه. ولا يمكن أيضاً هذا المحيب أن يقسم المعاني التي يدل عليها ذلك اللفظ، ويستفهم السائل أى معنى من تلك المعاني هو الذى قصده. مثال ذلك: أنه إذا سأل سائل: هل الساكت يتكلم؟ وكان هذا يصدق على الساكت فيما يستقبل، ويكذب عليه في حين سكوته، فإنه إن لم يفهم المحيب هذين المعنيين، فأجاب بأنه يتكلم مطلقاً، أخطأ؛ وإن أجاب بأنه لا يتكلم مطلقاً، أخطأ. فهذا الخطأ ليس هو من قبل أن ما في ضمير المتكلم من ذلك مخالف لمفهوم السامع، لأن السامع لم يفهم منه شيئاً محصلاً. فإذن ليس الألفاظ جنسين: جنس يدل بحسب ما في ضمير السائل وهو الذى يكون الصواب من قبله، وجنس يدل بحسب مفهوم السامع، ومنه يكون الغلط دائماً.

ولا أيضاً جميع المغطات تكون من قبل الألفاظ. فإنه قد تبين أنه هاهنا مغطات من المعاني، مثل تغليب ما بالعرض، وغير ذلك من المواضع التى عددناها.

ولا استعمال القسمة التى تحفظ المحيب من الغلط مع السائل فى جميع المواضع المغلطة على ما كان يذهب إليه أفلاطون فى جميع هذه الأشياء. لأنه إن سلم إنسان أن للمحيب أن يقسم المعانى التى يدل عليها الاسم المشترك، ويستفهم السائل عن المعنى الذى أراد من بينها، حتى لا يغلط فى الاسم المشترك، فمادام يقول فى الموضوع الذى لا يشعر المحيب فيه بأن اللفظ مشترك، ولا يفهم له دلالة؟ فإنه إن استفهمه عما يدل عليه اللفظ، عاد متعلماً، لا محيباً. وكذلك إن قسم له السائل تلك المعانى، عاد معلماً، لا سائلاً. وأيضاً إن جاز له، أى للمحيب، أن يستفهم السائل فى مثل هذا الموضوع، أعنى فى الموضوع الذى لا يفهم فيه دلالة الاسم المشترك حتى يبصره السائل، فكيف لا يجوز له أن يسأله عن وجه الغلط الذى لزمه من قلة شعوره بشروط القياس، مثل أن يسأل سائل: هل الأحاد التى فى الثنائية مخالفة للأحاد التى فى الرباعية؟ فإن قال: هى مخالفة لها، قال له: فالرباعية تخالف نفسها، لأنها إنما تركيبت من الأحاد التى فى الثنائية. وإن قال: هى غير مخالفة، قال له: فالرباعية موافقة للثنائية ومساوية لها. فإن سبب التغليب فى هذا إنما هو الجهل بأن المقدمتين اللتين يأتلف منهما القياس يجب أن تشترك بحد واحد فى المعنى، لا فى اللفظ. وهذا ليس يوقف عليه من المعرفة بطريق القسمة.

فإن جاز له أن يستفهم عن الاسم المشترك فى الموضوع الذى يجهل فيه أنه دال، فيجوز له أن يستفهم السائل فى الموضوع الذى غلط فيه وجاز عليه الغلط من أجل أنه لم يعلم شروط القياس. ولذلك كان السائل يظن به أنه يجب أن يكون غير معلم، والمحيب يظن به أنه قد يجب أن يكون غير متعلم، لأن السائل يفحص لأن يعلم، والمتعلم قد علم. وبالجملة: فإن عقد القول الكاذب العام ثم حله، ليس للمبرهن، وإنما هذا للممتحن. وصناعة الامتحان العامة جزء من صناعة الجدول. وهذه الصناعة هى من جهة من صناعة غير مبصرة ليس للمحيب فيها أن يسأل عما جهل، ولا للسائل أن يعلم. فإذن ليست القسمة نافعة فى حل الأقاويل المغالطية إلا عند المعلمين والمتعلمين فقط. ولو كانت نافعة، لم تكن فى كل موضوع، لأن مواضع الغلط كثيرة.

القياس المغالطي

قال: والقياس المغالطي منه مرأى ومشاعبي، ومنه سوفسطائي. والمشاعبي: هو القياس الذي يوهم أنه قياس جدلي، من غير أن يكون كذلك بالحقيقة، وهو الذي يتشبهه صاحبه بصناعة الجدل، ويطلب به غاية صاحب الجدل، وهي الغلبة.

والقياس سوفسطائي: هو الذي يتشبهه صاحبه بالمبرهن، فيوهم أنه حكيم، من غير أن يكون كذلك. وهذا القياس أصناف: منه ما يكون من الأمور الكاذبة الخاصة بجنس جنس، وهو الذي حله لصاحب تلك الصناعة، مثل ما فعل رجل من قدماء المهندسين يقال له بقراط. فإنه لما عمل مربعاً مساوياً للشكل الهلالي، ظن أنه وجد مربعاً مساوياً للدائرة، بأن ظن أن الدائرة تنقسم إلى أشكال هلالية حتى تغنيها.

فهذا الغلط هو خاص بصناعة الهندسة، وحله على المهندس.

ومنه ما يكون من الأمور الكاذبة التي هي أعم من ذلك الجنس، مثل من زعم من المهندسين أنه إذا عمل مربعاً ثم قسم القوس التي تحيط بكل واحد من أضلاع المربع بنصفين، وأخرج منها خطين إلى طرفي الضلع، ثم قسم القوس المحيطة بدينك الخطين بنصفين، وأخرج، وفعل ذلك دائماً، فإنه ينتهي بذلك الفعل إلى أن تنطبق أضلاع الشكل المستقيم الخطوط الذي داخل الدائرة على محيط الدائرة، فيوجد شكل مستقيم الخطوط مساوياً للدائرة. فإن هذا جحد المبادئ التي يستعمل المهندس وهو أن القسمة تمر في الخطوط إلى غير نهاية، وأنه ليس ينطبق خط مستقيم على مستدير.

فهذا القياس هو سوفسطائي من جهة تشبهه بالمبرهن، وهو مشاعبي من جهة أن مقدماته الكاذبة عامة. ولذلك كان لصناعة الجدل حل أمثال هذه المقاييس. فعلى هذا يكون القياس المشاعبي هو القياس الكاذب الذي تكون نسبته إلى صناعة الجدل نسبة القياس الذي يضع رسوماً وأشكالاً كاذبة إلى صناعة الهندسة. لكن الفرق بينهما أنه ليس لصناعة الجدل موضوع محدود، لا عام على ما عليه الفلسفة الأولى، ولا خاص على ما عليه الصنائع البرهانية الجزئية. وقد يظن أنه قد يكون نوع من القياس صادق، إلا أنه إذا استعمل في الصنائع البرهانية على أنه خاص بذلك الجنس، نسب إلى صناعة السفسطة. وذلك أن البراهين ليس من شرطها أن تكون مقدماتها صادقة فقط، بل وأن تكون مناسبة، وهي الخاصة بذلك الجنس. وذلك مثل ما ربع به بروسن الدائرة. فإنه لما عمل شكلاً مستقيم الخطوط أعظم من كل شكل مستقيم الخطوط واقع في الدائرة، وأصغر من كل شكل مستقيم الخطوط محيط بالدائرة، قال إن هذا الشكل هو مساو للدائرة، لأن الدائرة هي أصغر من كل شكل مستقيم الخطوط يحيط بها، وأعظم من كل شكل مستقيم الخطوط تحيط به. وإذا كان شيئاً كلاهما أصغر من شيء واحد بعينه، وأكبر من شيء واحد بعينه، فهما متساويان. فإن هذا يوهم أنه برهاني، وليس ببرهاني. فهو مرأى.

فإن لا يحيط علماً بأنواع القياسات المغلطة إلا من وقف على القياس الجدلي الصحيح والقياس البرهاني الصحيح، وهو الذي مقدماته، مع أنها صادقة، مناسبة. والصناعة البرهانية لما كانت تقتصر على إثبات أحد النقيضين، وهو الصادق، وإبطال النقيض الآخر الذي هو الكاذب. لم يضع مقدماتها من جهة السؤال. لأن المجيب قد يسلم ما ليس هو صادقاً. وأما صناعة الجدل فلما كانت معدة معرضة لأن تثبت كل واحد من النقيضين وتبطله كانت مقدماتها مأخوذة بالسؤال، ولم يكن قصدها تبين شيء من الأشياء إلا إذا استعملت في تبين المبادئ الأولى مع من يجدها، على ما تبين في كتاب الجدل. والصناعة الامتحانية الجدلية تستعمل من أجناس المقاييس السوفسطائية الجنس الذي يكون من المقدمات العامة الكاذبة التي ليست بخاصة بجنس من الأجناس، إذ كانت ليس لها موضوع خاص، لأنها جزء من صناعة الجدل. وليس صناعة الامتحان الجدلية، ولا بالجملة صناعة الجدل عند من يتعاطاها، كصناعة الهندسة، وغيرها من الصنائع البرهانية. فإن صناعة الامتحان الجدلية، والجدل نفسه، لما كان ليس لها موضوع خاص، وكانت المقدمات المشهورة مشتركة المعرفة للجميع أمكن أن يشارك العوام ومن لا علم له بصناعة الجدل والامتحان من عنده علم بهذه الصناعة، بخلاف الأمر في صناعة الهندسة، أعنى أنه ليس يوجد أحد يشارك المهندس في صناعته. لكنهم وإن شاركوا أهل هذه الصناعة، فمشاركتهم هي مشاركة يسيرة. ولما كانت صناعة الامتحان الجدلي تستعمل التبيكات العام المغالطي من جهة أنها ليس لها موضوع محدود، وكانت هذه الصناعة، أعنى السوفسطائية، بهذه الحال، لأنه ليس لها جنس مخصوص، فبين أن معرفة المباتكات المغلطة تشترك فيها صناعة الامتحان الجدلي، وصناعة المشاعبية. ويتبين من هذا أنه ليس السوفسطائي الذي نت أهل هذه الصناعة هو الذي يبيكت ويغلط المغالطة الخاصة بجنس جنس من أجناس العلوم البرهانية كما تقدم. وأيضاً فإن صناعة الجدل قد يجب عليها أن تعرف أصناف المباتكات المغلطة العامة ليحفظ منها، كما يجب على صاحب صناعة صناعة من الصنائع الخاصة أن يعرف أصناف المغالطات التي في تلك الصناعة. ولهذا كله وجب أن تشترك هاتان الصناعتان، أعنى الجدل والسفسطة.

فأما من كم وجه وموضع تكون المباكاتات السوفسطائية فقد تبين ذلك. لكن لما كان قصد هذه الصناعة ليس التبيكيت المغالطي، بل وسائر تلك الأغراض التي قيلت، وكان أحد تلك الأغراض الذي هو ثاب للعرض الذي هو التبيكيت هو سوق المخاطب إلى الكذب الشنيع، أو سوقه إلى الشك والحيرة، فقد ينبغي أن ننظر في الأشياء التي بها تفعل هذه الصناعة هذا الفعل. وأول المواضع التي يقتدر بها السائل على سوق الكلام إلى التشنيع، هو ألا يجعل سؤاله للمخاطب على وضع محدود ويروم إبطاله بأن ينتج عن وضعه شنيعاً، كما يفعل السائل والمجيب في الجدل، بل يجعل سؤاله لا على وضع محدود، بل كيف ما اتفق، وعلى غير وضع يتضمن المجيب نصرته. فإنه إذا كان الأمر بهذه الصفة، أمكن السائل أن يشنع في وجود المقدمات التي يلزم عن وضعها شنيع ما، لأن المقدمات التي تفعل هذا، لا بالإضافة إلى وضع محدود، أغزر وأكثر من التي تفعلها بالإضافة إلى وضع محدود. وذلك أمر بين بنفسه، لأنه إذا رام أن ينتج التشنيع بحسب وضع محدود ضاق عليه وجود المقدمات التي تسوق إلى القول الشنيع بحسب ذلك الوضع، ولم يمكنه النقلة إلى مقدمات أخر، إذا لم يسلم الخصم تلك المقدمات التي بينها وبين الوضع مناسبة. ولذلك إذا سئل السائل المجيب عن أمثال هذه المقدمات كيف ما اتفق، أعنى التي تلزم عنها الشنعة، فتسلمها المجيب، أنتج عليه من حينه الشنيع. وإن امتنع من تسليمها - مثل أن يسئله موجبة، فيسلم سلبية؛ أو يسئله السالبة، فيسلم الموجبة - فإنه يمكن أن ينتقل معه في السؤال إلى أن يعثر على ما يسوقه إلى التشنيع مما يسلمه. لكن المجيب في هذه الحال هو أوضح عذراً، لأن له أن يقول إن هذا التشنيع لم يلزم مما سألت عنه أنت، وإنما هو شيء وقع في أثناء القول، ولكن لا ينفك بهذا من أنه قد سلم شنيعاً، أو ما يلزم عنه شنيع. لأن الموضوع الذي من شأنه أن يسوق إلى التشنيع هو ألا يكون السؤال أو الجواب على وضع محدود. فمتى لم يشعر المجيب بتعليق هذا الموضوع، ولم يتحفظ منه، تم عليه السوق إلى الشنيع، وإن تعسر في موافقة السائل في كثير مما يسئله. وقد تسهل موافقة المجيب للسائل إذا استعسر عليه بأن يخرج سؤاله مخرج سؤال المتعلم للمعلم، وهو مع هذا يضمر الغلبة، كما قيل في كتاب الجدل. لكن إنما يكون هذا نافعاً في بعض المواضع، دون بعض، على ما قيل هنالك. فإذن ملاك الأمر في تبصير الكاذب الشنيع الذي يلحق من هذا الموضوع والتحفظ منه إنما هو الشعور به، أعنى بهذا الموضوع. وموضع ثان: وهو أن يعمد إلى الأمور الشنيعة التي في جنس جنس من أجناس العلوم فيحصيلها وتكون عنده عتيبة. فإذا خاطب بعض من هو من أهل تلك الصناعة، ألزمه تلك الأمور الشنيعة التي في صناعته. وكذلك أيضاً يجب عليه أن يحصى ما هو شنيع عند أمة أمة، أو عند الأكثر، فيجد السبيل بذلك إلى الشنيع على الخصم. وأصل هذا كله أن يتعمد الشنيع الذي يخص تلك الأمة الذي المخاطب منها، أو أهل تلك الصناعة الذي المخاطب منها.

والنقض الملائم لهذه المواضع الذي يبصر الكذب الذي فيها أولاً هو أن يعرف المجيب الخصم أن ما ألزمه من الشنيع أنه ليس يلزم مما سلمه. وإنما يمكن أن يفعل ذلك إذا أخذ السائل ما ليس بعلّة للنتيجة على أنه علة. وأما متى لم يكن أخذ علة ما ليس بعلّة، فليس يمكنه مناقضته.

لكن للمجيب بعد ذلك أن يتأمل ذلك الشنيع هل هو مما هو شنيع عند القول به، أو مما هو شنيع عند الطبع. فإن كثيراً ما تتقابل المحمودات في القول مع المحمودات بالطبع. لأن الجمهور يقولون كثيراً أحسن ما يكون من القول الذي ينحو نحو الجميل، وأعمالهم مصروفة إلى الأمور النافعة التي ليست بجميلة، مثل ما يقولون كثيراً: إن الموت مع صلاح الحال أفضل من الحياة مع الشر؛ وإنه أن يكون المرء مع العدل محتاجاً أثر من أن يكون غنياً بالجور، وهم مع هذا يؤثرون الحياة مع الشر، والغنى مع الجور.

فيجب علينا متى ألزمنا الشنيع الذي بحسب القول أن نقابله بأنه محمود عند الطبع؛ وإن ألزمنا الشنيع بحسب الطبع قابلنا ذلك بأنه محمود بحسب الاعتقاد والقول.

وقد يوجد هاهنا موضع واسع كثير المنفعة في مقاومة هذا الجنس من القول: وهو أن المحمودات عند الشريعة كثيراً ما تضادها المحمودات عند الطبيعة. فينبغي للذي يشنع عليه بمقابل المحمودات الشريعة أن يقابل ذلك بأنه محمود عند الطبيعة. ومن شنع عليه بالمقابل المحمود عند الطبيعة أن يقابل ذلك بأنه محمود عند الشريعة. فإنه كثيراً ما تتضاد المحمودات بالطبع مع المحمودات بالشرع، فتتقض كل واحدة منهما من حمد صاحبتها. لكن المحمودات بالطبع هي محمودات من قبل صدقها، والتي بالشرع هي محمودات من قبل أنها المعمول بها عند الأكثر، أي المشهور.

فقد تبين أنه كما أن لهؤلاء أن يناقضوا الأمور الشنيعة التي ينتجها عليهم التقابل من هذه المواضع، كذلك للسائلين أن يضطروا المجيب من المواضع التي ذكرناها، إما إلى التبيكيت، وإما إلى الإقرار بالشنيع.

وقد يكون من مفردات المسائل ما يتفق فيها أن يلزم السائل المجيب الشنيع بأى المتناقضين أجاب. والمواضع التي تفعل هذا هي التي تسوق المخاطب إلى الشك والحيرة، وهو الغرض الثالث من أغراض السوفسطائيين، مثل قول القائل: أي ينبغي أن

نطيع أكثر: الحكماء أم الآباء؟ فإن قيل (الآباء)، قيل فمخالفة ما تقتضيه الحكمة واجبة. وإن قيل (الحكماء)، قيل فعصيان الوالدين إذن واجب. وكذلك هل ينبغي أن نؤثر ما هو عدل أم ما هو نافع. ومثل هل أن تظلم أثر من أن تظلم، أم الأمر بالعكس. وبالجملة: فإن هذا النحو من الحيرة يلحق جميع الأشياء التي تتضاد فيها آراء الحكماء مع آراء الجمهور والأكثر. مثال ذلك: أن الحكماء يرون أن الملوك السعداء هم العدل، والجمهور يرون أن السعداء هم المظفرون. وقد يمكن أن يقال إن التضاد الذي في هذا الجنس هو راجع إلى التضاد الذي يلقى بين المحمودة بالطبيعة والمحمودة بالسنة، لأن الذي عند الحكماء والذي عند الطبيعة هو محمود من أجل أنه صادق، والذي عند الشريعة وعند الأكثر هو محمود من أجل أنه مشهور، وأن عليه الأكثر.

فمن هذه المواضع ومن أشباهها ينبغي أن يطلب وجود هذه المقدمات الشنيعة، وهي التي يسميها أرسطو (الناقصة الإقرار). فأما من أين يمكن صاحب هذه الصناعة أن يلجئ المتكلم إلى التبيكات، أو إلى الهذر والتشنيع عليه بذلك، وهو الغرض الرابع، فذلك يعرض للذين ليس عندهم فرق، ولا اختلاف، بين أن يؤتى بالشئ من حيث يدل عليه اسم مفرد، أو من حيث يدل عليه بذلك الاسم مع بعض ما يدل عليه ذلك الاسم: إما على طريق اللزوم، وإما على جهة التضمين، حتى يأتي مجموع ذلك في صورة القول المركب. وذلك يعرض كثيراً في المضافات وفي حدود الأشياء التي قوامها في موضوع ما، ويؤخذ ذلك الموضوع جزء حدها، فيعرض من ذلك إما أن ييكته ويلزمه الإقرار بالقول الكاذب، وإما أن يهذر في كلامه. مثال ذلك في المضاف أن يقول: إن كان ما يدل عليه قولنا (ضعف) هو ما يدل عليه قولنا (ضعف النصف)، لأن الضعف إنما هو ضعف للنصف، وكان النصف ضعفاً، فالضعف ضعف. فإما أن يقول إن الضعف ليس هو ضعفاً للنصف، وإما أن يقول إن الضعف هو ضعف، وذلك هذر. فإن الجزء لا يكون جزءاً عن نفسه.

ومثل أن يقول: إن كانت الشهوة إنما هي شوق إلى اللذيذ، والشوق إلى اللذيذ شهوة، فالشهوة إذن شهوة.

وإنما عرض هذا من قبل أن هذين من المضاف. فإن الضعف إنما هو ضعف لشئ، والشهوة شهوة لشئ. وكذلك يعرض في أمثال الأشياء التي وجودها في النسبة. وأما الأشياء التي تلجئ المخاطب إلى الهذر في حدودها، فليست هي من المضافات، وإنما هي من ذوات الكيفيات، وذلك أن الموضوعات لهذه يأخذونها مرة مع الحدود، ومرة في الحد، فيعرض من ذلك أن يكرر الشئ الواحد مرتين. مثال ذلك أنهم يقولون: إما ألا يكون الأنف الأفطس هو الأنف العميق، وإما أن يكون الأنف الأفطس هو الأنف العميق، فيكون الأنف هو الأنف. وذلك هذر.

وكذلك إما ألا يكون الفرد هو العدد الذي ليس ينقسم بقسمين متساويين، وإما أن يكون الفرد هو العدد الذي ليس ينقسم بقسمين متساويين، فيكون العدد هو العدد. وذلك هذر.

وربما لحق الاسم المفرد مثل هذا من غير أن يؤخذ مركباً، مثل قول القائل: (يا هذا، هل يدل الضعف على شئ). فإن كان دالاً، فإما أن يدل على شئ ليس هو ضعفاً، وإما أن يدل على ضعف. لكن إن دل على ضعف، كان الضعف نفسه ضعفاً، وذلك هذر، وإن دل على غير ضعف، فالضعف ليس بضعف.

قال: وأما سوق المجيب إلى أن يتكلم بكلام يظن به أنه مستحيل الدلالة، من غير أن يكون كذلك، فإنما كانت أكثره، إلا اليسير منه، من الألفاظ المشتركة للأشكال للمذكر والمؤنث. وما ليس بمذكر ولا مؤنث. وهذا خاص بلسانهم. فإنه كانت لهم أشكال خاصة بالمذكر والمؤنث، وأشكال لما ليس بمذكر ولا مؤنث. وهذه ربما دل بها عندهم على المذكر والمؤنث. وهذا هو الغرض الخامس من أغراض السوفسطائيين. وينبغي أن نتأمل في لساننا المواضع التي يعرض فيها مثل هذا العرض. فإنه يشبه أن يكون هذا مشتركاً لجميع الألسنة، وهو المسمى عندنا عياً.

والعنى منه ما هو عنى بالحقيقة، وهو الكلام المستحيل المفهوم، ومنه ما هو عنى في الظن وهو الذي ينبغي أن يفحص هاهنا عن مواضعه.

قال: فقد تبين من هذا القول أجناس المواضع المغلطة في غرض من الأغراض الخمسة السوفسطائية، وأنواع تلك الأجناس. والذي يقى من تمام هذه المعرفة هي ثلاثة أشياء: أحدها: أن يقال كيف ينبغي لمن يريد العمل بهذه المغلطة أن يجيب السؤال. فانه ليس الفرق بين فعل هذه المواضع، إذا أجيب العمل بها، وإذا لم يجد، ببسير، وسواء كان ممتحناً أو مغالطياً.

والثاني: كيف ينبغي أيضاً أن يجيب الجواب من كان مزماً أن يتحفظ من هذه المغالطات.

والثالث: كيف ينبغي أن ينقص كل واحد من تلك المواضع الثلاثة عشر.

فأما أولاً: فإن التعليل يكون أبلغ إذا قصد تطويل الكلام عند استعمال تلك المواضع. فإنه يكون ما فيها من التعليل أخفى على السامع.

وثانياً: أن يسئل مستعجلاً، لا مثبطاً. فإنه إذا استعجل في القول، كان التعليل الذي فيه أخفى وأحرى ألا يوقف عليه.

وثالثاً: أن يغضب المجيب. فإنه إذا غضب، اختلط فهمه، فلم يفهم شيئاً. والغضب إنما يثيره أكثر ذلك أن يصرح ويعلم قصوره وقلة فهمه.

ومنها: أن يسئل عن المقدمات التي يروم المغالطة بها مبدلة الترتيب من موضعها من القياس، مخلوطة بالمقدمات المشهورة التي يلزم عنها نقض ما يروم إنتاجه على المجيب. فإن هذا الفعل مما يخفيها، فلا يفتن لها، فتسلم. وذلك أنه إن كانت المقدمات التي يروم المغالطة بها شنيعة غير محمودة الصدق، استترت بخلطها بالمشهورات. وإن لم تكن شنيعة، فقد يعلم من أي يروم تسليم الشنيع وحده، إذ كان مفرداً، إذ كان عسيراً ما يسلم. ومثال ذلك: من فعلة من يروم استعمال السموم بخلطها بالأغذية لتخفي. وأيضاً فإنه يخفي على المجيب من أيها يروم الإنتاج، فيتخير في معرفة ما يسلم منها مما ليس يسلم.

ومنها: أن يسئل عن نقيض الشيء الذي يروم تسليمه، ليكون المجيب، إذا لم يسلم له ذلك وتعسر عليه، فقد سلم له الشيء الذي قصد تسليمه منه.

ومنها: أن يسئل مصرحاً بطرفي النقيض كأنه لا يبالي بأيهما أجاب المجيب، فإنه بهذا الفعل يخفي على المجيب أي النقيضين يقصد تسليمه، فربما سلم مقصوده إذا لم يعلمه.

ومنها: أنه إذا استعمل الاستقراء ألا يضع وجود الحكم لجزئيات الشيء الكلي الذي يروم تصحيحه على جهة السؤال، بل يضع جميع الجزئيات على أن وجود المحمول أمر واضح لها، وأنه مما لا يحتاج إلى سؤال في وجود ذلك المحمول لجزئيات ذلك الشيء الذي يرام إثبات المحمول بكليته بالاستقراء. وإذا أتى بجملة تلك الجزئيات كأنه قد سلمها المجيب، فليتبع ذلك بتصحيح الكلية وهو وجود ذلك المحمول لكل ذلك الموضوع، من غير أن يسئل عن لزوم الكلية من قبل وجود المحمول لجزئيات الموضوع. فإنه إذا فعل ذلك، ربما تعسر المجيب عليه، فلم ينتفع بالاستقراء الذي وضعه. وإذا كان ذلك الكلي له اسم، وخاف - إذا صرح باسمه - ألا يسلم له وجود الكلية، فينبغي أن ينقل الحكم من الجزئيات إلى الشبيه الموجود لها، لا إلى اسم ذلك الشيء الكلي المحيط بالجزئيات.

واستعمال المثالات المتشابهة بالجملة يضلل كثيراً، لأنه ينقل الحكم من بعضها إلى بعض.

ومنها: أن يسئل عما يظن به أنه طرفا ضد ليس بينهما متوسط، وليس الأمر كذلك. فإذا رفع له المجيب الشنيع منهما إلى جنب المحمود، سلم له المحمود، وذلك أن الشنيع منهما يظهر قبحة كثيراً عندما يوضع بجنب الضد الآخر. وكذلك المحمود يظهر حمده أكثر. مثل أن يسئل: هل ينبغى أن يطيع الآباء في كل شيء، أو يعصيه في كل شيء؟ فإنه إذا قال: ليس ينبغى أن يعصى الآباء في كل شيء، ألزمه عند ذلك أنه يجب أن يطيع الآباء في كل شيء. وكذلك إذا سأل: هل المحرم الشراب الكثير، أم القليل؟ فأجاب هو بأن الكثير محرم، ألزمه من ذلك أن يكون القليل غير محرم. وأكثر ما يعرض التعليل في السؤال ويظن به أنه قد انعقد التعليل، وقد ثبت، بأن يسئلوا عن أمور ليس بينها اتصال وبين النتيجة. فإذا سلمت لهم، أتوا بالنتيجة كأنها قد لزمتم عن تلك الأمور، ويوهمون أن ذلك شيء قد فرغ منه، وأن الخصم قد بكت وانقطع. فإن هذا لا يقدر على حله ومقاومتهم فيه إلا العارف بطبيعة القياس، القليل الانفعال عن مباهنتهم ومجاهرتهم بأنهم قد ألفوا القياس من غير أن يؤلفوه. وإنما كانت الحيلة معهم في هذا الموضوع عسيرة إلا على الحكماء، لأن أكثر السامعين لا يعرفون طبيعة القياس.

ومن حيل السائلين أنهم إذا سألوا عن مقدمة كاذبة ليبيكت منها المجيب إذا سلمها، اضطروه إما أن يسلمها ويسوقوه إلى الشنيع، أو إلى أن يسلم المقدمة أو القول المركب من المقدمات بحال يمكن فيها أن يحرف فيلزم عنها التبيكت.

وربما نفعهم في هذا استعمال الاستدراجات التي تستعمل في الخطابة مع السامعين، أعنى ليسلموا الشيء بالجهة التي بها يظن أنهم قد سلموا المطلوب منهم، فيحرفونه، ويعقدون عليهم التبيكت، مثل أن يسلموا الشيء مطلقاً، فيحرفونه ويضعونه بشرط ما.

ومن حيل المجيب أنه إذا لزمه التبيكت، أو قارب أن يلزمه، أو هم أنه سائل، وأنه ليس بمجيب. وهذا كثيراً ما يفعله الناس بالطبع عند المناظرة التي يقصد بها الغلبة.

ومن الحيلة للسائل أنه إذا سأل عن مقدمات كثيرة، فسلم المجيب بعضها ولم يسلم بعضاً، وكان ما لم يسلم منها يلزم عنها التبكيث لو سلمها، أن يأتي بجميع تلك المقدمات دفعة ويرددها بالنتيجة. فإن المجيب قد يعرض له أن يتحير، لأنه كثيراً ما ينسى التي سلم من التي لم يسلم. ومن الحيل لهم أن يخلطوا في المقدمات التي تنتج التبكيث ما ليس له غناء في إنتاج التبكيث، فتخفى لذلك المقدمات الكاذبة على المجيب. لكن المجيب إذا كان له شعور، لم يكن هذا معه ومنه من ذلك. فمن الحيلة للسائل أن يتطرق إلى إدخال ما ليس له غناء في إنتاج النتيجة بين ما له في ذلك غناء بوصلة تقيم عذره في ذلك، مثل أن يذكر الأمور اللاحقة لتلك المقدمة، والأمور المتقدمة عليها، والمقارنة لها.

ومن الحيلة للسائل إذا أعياه أن ينتج عليه الكاذب الذي يقصد إنتاجه أن ينصرف إلى إبطال نقيضه وينقل الكلام إليه، إن كان يروم من أول الأمر إثبات شيء معين، أو أن ينصرف إلى إثبات نقيضه، إن كان يروم إبطال وضع موجب.

ومن الحيلة لهم أنهم ربما تركوا السؤال عن المقدمات، وأتوا بالقياس مع النتيجة كأنه شيء قد سلمه المجيب. فإن حيرة المجيب تكون حينئذ أشد، لأنه ينبغي له حينئذ أن ينظر في جميع مقدمات القياس وفي شكله، فيرد على ذهنه أكثر من شيء واحد مما يجب أن ينظر فيه، وربما تحير، أو خفى عليه الجزء الكاذب بما هنالك من الجزء الصادق.

فقد تبين من هذا كم هي المواضع المغلطة النافعة في أغراض المشاغبين الخمسة، وكيف ينبغي أن يسئل السائل بها، وهما الجزءان الأولان من هذا الكتاب بحسب غرض أرسطو.

والذي بقي من ذلك أمران: أحدهما: كيف يجيب المجيب؟.

والثاني: كيف ينقض تلك المواضع الثلاثة عشر؟.

وكلا هذين الأمرين نافعان عند الحكماء بالذات، ولذلك كان الكلام في هذين الجزأين كأنه من غير هذه الصناعة، بل من صناعة الجدل، أو من صناعة - كما يقول أبو نصر - متوسطة بين الجدلية والسوفسطائية.

وأما الجزءان الآخران فينفعان الحكماء بالعرض من جهة أنهما خاصان بهذه الصناعة. وانتفاعهم بها يكون من جهة أنها تفيدهم التحفظ منها فقط، لأن من علم الشر، كان أحرى ألا يقع فيه. وربما نفعهم بالذات في استعمال المخاطبة الامتحانية العامة، على ما تقدم.

فأول وصايا المجيب: أنه إذا سأله السائل عن مقدمة مشتركة الاسم فينبغي أن يقسم ذلك الاسم إلى جميع المعاني التي يقال عليها، ويعرفه أي من تلك المعاني هو الصادق، ومن غير الصادق. ولذلك يجب أن تكون له قدرة على تقسيم الاسم المشترك. وقد قيل في القوانين التي بها يمكن ذلك في كتاب الجدل.

وثانياً: أن يتأمل الأمر في نفسه، وحينئذ يجاوب. ولذلك يجب أن تكون له قدرة على تمييز الشيء، إذا فكر مع نفسه. لأن كثيراً من الناس يغلط في الشيء إذا نظر فيه مع نفسه، ولا يغلط، إذا نظر في الشيء مع غيره، وذلك لحسن ظنه بنفسه. وأكثر ما يعرض له ذلك من قبل المدح.

والوصية الثالثة: ألا يطول الكلام مع السائل، بل يبادر إلى قطعه سريعاً من غير أن يتوانى في مراجعته. فإنه إذا تواني في ذلك وطول معه الكلام، لقلته عثوره سريعاً على القبح والغلط الذي في قوله، عرض له، إذا انقطع السائل، أن يظن أن انقطاعه لم يكن من قبل أن ما رام إثباته كذب، بل من قبل ضعفه. وهكذا، فيما أحسب، يجب أن يفهم هذا الوضع.

وليس يحصل هذا المعنى للمجيب، أعنى أن يسرع في الجواب بإظهار ما فيه من الضلالة، بمعرفة المواضع المغلطة التي ذكرت في هذا الكتاب، وبمعرفة الوصايا التي تخص المجيب والقوانين التي أعطيت هاهنا في نقض المواضع المغلطة، دون أن يكون مع ذلك قد ارتاض في استعمالها كثيراً، حتى حصلت له الملكة التي بها يقدر أن يفعل بسرعة. فإنه كما أن السرعة والبطء في جميع الصنائع إنما تحصل من قبل الملكة الحاصلة عن الارتياض، لا من قبل معرفة أجزاء تلك الصناعة فقط، كذلك الأمر في العمل عن هذه القوانين. ومثال ذلك: أن إجادة فعل الكتابة وإتقانه ليس يحصل عن معرفة الحروف، وإنما يحصل عن الارتياض التام في تصور الحروف.

قال: وكما أن في صناعة الجدل قد يتعسر على السائل النقيض والإبطال، كذلك قد يعرض مثل ذلك في المباكتات السوفسطائية. وذلك يعرض إذا لزم عن المقدمات الكاذبة التي وضعها المشاغب نتيجة صادقة، وأوهم أن اللازم عنها نتيجة أخرى وهي كاذبة. فإنه إذا كان القول السوفسطائي بهذه الصفة عسر على المجيب نقضه بالحق، وتعريف كذب المقدمات التي

وضع فيه المشاغب، لأمرين: أحدهما: إنَّ قَصَدَ نقض تلك النتيجة الكاذبة بتعريف ما في تلك المقدمات من الكذب، كان ذلك نقضاً سوفسطائياً أو مشاغبياً، لأن تلك النتيجة لم تلزم عن تلك المقدمات.

والثاني: لأن لا يظن به أنه إنما يقصد بذلك إبطال النتيجة الصادقة، وأنه يرى أن لا يكون عن المقدمات الكاذبة إلا نتيجة كاذبة. فلذلك يجب على المجيب في هذه الحال ألا يتعرض لنقض القياس بأن يعرف الكذب الذي في مقدماته من قبل اشتراك الاسم، أو من قبل المشاغبية، أو من غير ذلك من الأشياء المغلطة. ولا يظن به أنه يتعرض ذلك. لكن يرد عليه بأن يقول له إن هذه النتيجة ليست هي النتيجة الصادقة التي لزمتم عن هذا القياس، وإنما تشبهها، أو ليست بلازمة أصلاً عنه.

قال: وقد يجوز للمجيب أن يسلم المقدمات المشتركة الأسماء إلى أن ينتج إلى أن ينتج السائل عليه النتيجة الكاذبة، فيقول له: إن تلك المقدمات التي سلمتها إنما أردت منها كذا، دون معنى كذا. والمعنى الذي أنكروه الآن منها ما سلمته فقط. وإنما كان له هذا الفعل لأنه ليس بمعروف، ولا يبين، أنه قد سلم المعنى الكاذب الذي هو أحد ما يدل عليه بذلك اللفظ المشترك من قبل تسليمه اللفظ المشترك. وربما كان له هذا أنفع لمكان الغلط، لأنه لو قسم ما يدل عليه الاسم المشترك، أو اللفظ المشاغب، ثم غلط فسلم واحداً منها على أنه صادق، وهو كاذب، لم يكن له أن يرجع في ذلك.

فإن من فعل هذا الفعل من المجيبين وأجاب في الأسماء المشتركة والألفاظ المشاغبية بنعم أو لا، فقد فعل فعلاً يجوز له. لكن لما كان من لم يعلم هذا الذي قلنا قد يظن أنه إذا سلم الاسم المشترك أنه قد سلم جميع المعاني التي يقال عليها ذلك الاسم. وإن كان لا يلزم ذلك. فربما مانعه من التقسيم بعد إنتاج النتيجة، ورأى أنه قد بكته فيحتاج معه إلى بيان أنه لم يبكته. فلذلك الأحرز له، أعنى للمجيب، إذا سأل السوفسطائي باسم مشترك، أو لفظ مشاغبي، أن يقسم المعاني الكثيرة التي يدل عليها ذلك اللفظ، ويجيب في واحد واحد بنعم أو لا. وإذا تعسر السائل، وظن أنه قد يكون تبكيته من قبل ذلك اللفظ المشترك الذي جاء به، أو من قبل المشاغبية، وأنكر أن يكون مشتركاً، فالحيلة المخلصة معه أن يضع اسماً لذلك المعنى الذي يزعم المجيب أنه كاذب، وأنه غير المعنى الصادق الذي يدل عليه ذلك اللفظ.

قال: وما كان يرى بعض الناس من أن الحيلة في هذا أن يقرن لفظ (هذا) إلى الاسم، فإن (هذا) إن كان إشارة لما في النفس من ذلك المعنى، فتلك الإشارة مشتركة. لأن جميع تلك المعاني التي يدل عليها اللفظ هي حاضرة في الذهن. إلا أن تكون لفظة (هذا) يقرنها بمشار إليه محسوس. وإذا كان ذلك، فقد استغنى عن اللفظ والتسمية بالإشارة.

قال: وكذلك إذا كان السؤال مرسلًا، وهو إنما يصدق بتفصيل، فليس ينبغي أن يجاب بنعم أو لا. حتى إذا تم التبكيته، قال: إنما أردت بقول نعم ذلك المعنى المقيد، لا المطلق، فإن ما يلحق في ذلك إذا أجاب عن الاسم المشترك بنعم أو لا، دون أن يقسم المعاني التي يقال عليها الاسم المشترك، هو بعينه يلحق في هذا، وفي جميع المواضع التي إذا قسم لم يعرض له مباكتة، ولا يظن أنه عرضت له. فمن أجل أنه معروف بنفسه، إذا قسم المجيب المشاغبية، وسلم منها ما سلم، هل بكت أو لم يبكت. فهو إذا أجاب عن المرسل بقول مطلق فهو مخطيء، لأنه يعرض نفسه أن يشك فيه هل بكت أم لا، وإن لم يبكت في الحقيقة. وكثيراً ما يعرض للمجيب أن يتشغل عن القسمة لكثرة المعاني التي يتضمن ذلك القول المرسل، ولما يعرض له عند ذلك من تعسر السائل وقلة موافقته على التقسيم الذي استعمله فيه، فيتساهل ويجيب فيها بجواب مطلق. فإذا عقد السائل عليه التبكيته، فشرع المجيب أن يفصل له ذلك القول، ويعرفه أنه لا يلزمه من ذلك ما ظن أنه يلزمه، لم يوافق السائل على ذلك، إذا لم يعلم أن الغلط دخل من ذلك الموضوع الذي عرفه به المجيب، ولا وافقه على أن ذلك الموضوع مغلط. فيعرض في المجيب شك هل بكت أو لم يبكت. فلذلك أيضاً ليس ينبغي أن يتشغل عن القسمة في المواضع التي يدخل الخلل فيها من قبل إغفال القسمة. وكما أنه ليس يجب أن يجيب عن مسألتين بجواب واحد، فكذلك ليس يجب أن يجيب أحد عن الاسم المشترك بجواب واحد. فإنه لا فرق بين أن يجاب عن مسائل كثيرة بجواب واحد، كانت تلك المسائل يدل عليها بلفظ واحد أو بالألفاظ كثيرة. فإن الاسم المشترك هو سؤال عن مسائل كثيرة بلفظ واحد.

وكذلك من لم يجب عن مسألتين فما فوقها بجواب واحد واعتاد ذلك فليس يقع له غلط من قبل الاسم المشترك و المشاغبية اللفظية. ولا أيضاً يجب على المجيب أن يجيب عن الاسم المشترك بجواب واحد، إذا كانت جميع المعاني التي تقال عليها تلك القضية المشتركة صادقة. فإنه لو كلف المجيب أن يجيب عن الجوابين فما فوقهما بجواب واحد، إذا كانت كلها تشترك في نعم أو لا، لكلف إذا سئل عن ألف مسألة أو ألوف من المسائل ألا يجيب عنها حتى يتأملها. فإن اشترك في نعم أو لا، أجاب فيها بجواب واحد. وإن لم تشترك، فصل. وهذا شيء معلوم أنه لا يكلفه المجيب. فلذلك ليس يجب على المجيب أن يجيب عن الاسم المشترك بجواب واحد، ولو كانت جميع القضايا المعنوية التي يتضمنها الاسم المشترك كلها صادقة. وإنما يجب عليه أن يجيب عما سئل. وهو لم يسئل إلا عن واحد. لأنه ليس في ضمير السائل، إذا سأل بالاسم المشترك، إلا معنى واحد. ولو

كان في ضمير السائل جميع المعاني التي يتضمنها الاسم المشترك، لكان قد كلف المجيب أن يجيب بجواب واحد عن مسائل كثيرة.

قال: ولأن من المشهور أنه قد لا تكون هناك مباكتة، ويظن أن هناك مباكتة، وأنه قد لا يكون هناك نقيض، ويظن أن هناك نقيضاً، وأنه يجب أن يراجع هذا الظن، فمتى سلم المجيب جميع ما يسلمه للسائل على أنه يظن ذلك ظناً، كان له، إذا بكته، أن يراجع فيما سلم، ويقول: له إنما سلمت تلك المقدمات، وأنا أظنها، رجاء أن تكون من جنس المضمونة الصادقة. فأما الآن فقد ظهر أنها من جنس المضمونة الكاذبة. ومتى فعل المجيب هذا. لم تتم عليه مباكتة، ولا أنتج الخصم عليه شنيعاً.

ولذلك ما يجب عليه أكثر ذلك، إذا سلم مقدمة ناقصة الحمد، أن يسلمها على جهة الظن. فإنه ليس يقدر السائل أن يشنع عليه، إذا كان تسليمه لها على جهة الظن.

قال: فأما إذا سأل السائل على جهة المصادرة، فكان ذلك بيناً ومعروفاً عند المجيب، فينبغي أن يبادر ويعرفه أن ذلك الذي وضع هو مطلوبه، وإن خفي ذلك عليه حتى ينتج المطلوب نفسه. وأما الآن فقد ظهر أنه المطلوب. فأنت، يا هذا، لم تولف قياساً، ولا عملت شيئاً. وهبك أني سهوت فسلمت ذلك، فما الذي تنتفع أنت به، إذ قد ظهر أنك لم تعمل شيئاً، ولا ألفت قياساً. فإن استعمل المصادر مكان موضوع المطلوب جزئيات على طريق الاستقراء، إلا أنه لم يأخذ كلى ذلك الموضوع من حيث يدل عليه اسمه، حتى يقول مثلاً: إن كل حيوان يحرك فكه الاسفل، لأن جميع الحيوانات هكذا هي، بل قال مثلاً إن كل حيوان يحرك فكه الاسفل، لأن الإنسان والقرود وما أشبهه من سائر الحيوانات تحرك فكه الاسفل، فلمجيب حينئذ إن سلم له هذا ثم أنتج عليه: أن كل حيوان يحرك فكه الاسفل، أن يقول له: لم أرد بتسليمي أن حكم ما أشبه الإنسان والقرود في ذلك هو حكم جميع الحيوانات، لأنه لو كان ذلك، لكنت سلمت المطلوب بعينه، بل إنما أردت نوع كذا من الشبه، ولم أرد نوع كذا. قال: وأما الأسماء التي تقال حقيقة في موضع، ومجازاً في موضع آخر، فإنه قد يعرض فيها مغالطة. وذلك أن صدق دلالة الاسم في موضع الحقيقة، وارتفاع الاشتراك عنه يوهم صدقه في موضع الاستعارة وارتفاع الاشتراك عنه. مثال ذلك أن يقول قائل: ما هو لشيء فهو ملك له، لأن ما هو لزيد فهو ملك له، والإنسان هو للحيوان، فالإنسان ملك للحيوان. فلذلك يجب على المجيب في مثل هذا الموضوع ألا يجيب عن هذه القضية مرسله حتى يقسم، أعني قول القائل: (إن ما هو لشيء، فهو ملك له.) قال: وليس ينتفع المصادر على مقابل المطلوب، ولا بالجملة: السائل عن النقائص والمتقابلات التي لا يكون الجزء الصادق منها معلوماً بنفسه، أو يكون معلوماً بشرط، فأهمل في السؤال أخذ ذلك الشرط، لأنه إذا كان الجهل بالمتقابلين على السواء، فليس يسلم المجيب له النقيض الذي رام السائل أن يتسلمه منه، لأنه لا يظن به الصدق أكثر من مقابله. وكذلك أيضاً يعرض متى لم يكن واحد من المتقابلين مشهور الصدق ولا محموداً دون نقيضه، بل يكون كل واحد من الطرفين في الشهرة والحمد على السواء، مثل قولنا: هل النفس مائتة، أو غير مائتة؟ فإن القوم الذين يقولون إنها مائة مساوون في الشهرة للقوم الذين يقولون إنها غير مائتة. ولذلك ليس يغلب على ظن السامع أحد هذين النقيضين بحسب الشهرة، فيسلمه.

وأما متى اتفق أن يكون أحد النقيضين معلوم الصدق بنفسه، أو معلوم الحمد دون نقيضه، أو اجتمع فيه الأمران جميعاً، فإنه قد ينتفع السائل بالمصادرة على مثل هذا. وذلك أن الجزء الصادق، لمكان شهرته في الحمد، أو لمكان كونه صادقاً، معروف الصدق بنفسه، قد يغلط المجيب فيسلمه، ولا سيما إذا بدل المصادر اسم أحد جزأى المطلوب عند السؤال، أو اسم أحد جزأى مقابله، أعني المحمول أو الموضوع، باسم آخر، ولم يأت بالمطلوب نفسه، أو بمقابله، إن كانت المصادرة على مقابله. لكن إذا سها المجيب في مثل هذا فسلمه، فله أن يقول للسائل: إنك لم تصنع مباكتاً، ولا عملت قياساً، وإن كنت قد سلمت أنا ذلك لك على ما تقدم.

القول في النقض

قال: وينبغي للمجيب في جميع المسائل أن يتقدم فيرد القول الكاذب، ويعرف مع رده له من أي جهة عرض له الكذب. فإن هذا هو النقض المستقيم.

ولما كان الكذب يعرض في القياس إما من جهة مقدماته، يعني أن تكون كلتاها كاذبتين، أو تكون إحداها هي الكاذبة، وإما من جهة تأليفه أو شكله أو من كليهما معاً، فالنقيض المستقيم إنما يتأتى للمجيب إذا قسم القول السوفسطائي إلى كل واحد من هذين القسمين، ونظر في أيهما عرض الكذب. فإن كان الكذب في كليهما عرف به. وهذا النوع من القياس السوفسطائي الذي يمكن نقضه بوجهين، فهو أسهل، أعني الفاسد الصورة والمادة. وإن كان في أحدهما عرف به أيضاً. أما إن كان في الشكل، عرف أنه غير منتج. وأما في المقدمات، فبأن يرفع ما وضع السائل. وهذان النوعان من القياس إنما يمكن نقضهما بجهة واحدة. وإذا كان هذا هكذا، فينبغي لمن أراد نقض الأقاويل القياسية أن ينظر أولاً هل ذلك القول قياس حقيقي، أو يظن أنه

قياس، وليس بقياس، وذلك بالنظر إلى شكله، وإلى مقدماته. فإن لم يبين ذلك فيهما، أعني هل هي صادقة، أو كاذبة. فإن كانت كاذبة، قسم القياس إلى مادته وصورته، ونظر في الكاذب منهما، إذ قد تبين أن النتيجة الكاذبة تكون ولا بد عن كذب في القياس إما من قبل صورته، وإما من قبل مادته. وفرق كبير بين سهولة تبين الكذب في مقدمات القياس في وقت السؤال بها وبين تبينه في النتيجة. وذلك أن تبينه في النتيجة سهل، لأنه ليس هنالك سؤال يضطرنا إلى الجواب على البديهية. فتبين الشيء مع الفكرة أسهل من تبينه على البديهية.

قال: وأما التبكيئات التي تعرض من قبل اشتراك الاسم ومن قبل المشاغبة اللفظية، فإن منها ما يعرض الغلط فيه، أو المغالطة، من قبل الاسم المشترك المأخوذ في المقدمات، ومنها ما يعرض من قبل الاسم المشترك المأخوذ في النتيجة، أعني إذا لم يفهم أنه يدل على كثير. مثال ذلك أن من سلم أن الساكت يتكلم، والمتكلم غير ساكت، وظن أنه قد لزمه التبكي، وهو أن الساكت غير ساكت، فليس سبب تبكيته في هذا هو جهله بالاشتراك الذي في المقدمة القائلة إن الساكت يتكلم، وذلك أنه إنما فهم منها المعنى الصادق فسلمه، وهو أن الساكت له قدرة على الكلام؛ ولا أيضاً سبب تبكيته جهله بالاشتراك الذي في المقدمة الثانية وهو أن المتكلم غير ساكت. فإنه إنما فهم منها المعنى الصادق فسلمه. ولكن سبب تبكيته هو جهله بالاشتراك الذي في النتيجة وهو أن الساكت غير ساكت. فإنه لو شعر بالاشتراك الذي في هذه النتيجة، لقسم، فقال: الساكت قد يصدق عليه أنه غير ساكت من جهة أن له قدرة على أن لا يسكت وأن يتكلم فيما بعد. وأما من سأل فقال: أليس ما يعلم الإنسان ليس يعلم، وما ليس يعلم فليس له علم بشيء، فالإنسان إذن ليس له علم بما يعلم، فتم على المجيب هذا التبكي بأن سلم له هذه المقدمات. وإنما عرض له التبكي من قبل الاشتراك الذي في تأليف المقدمة القائلة: إن ما يعلم الإنسان ليس يعلم. وذلك أن هذه المقدمة إنما يسلمها من لم يشعر بأن المضمرة الذي في (يعلم) مرة يعود على المعلوم، ومرة على العالم. فإذن سبب التبكي هاهنا إنما هو الاشتراك الذي في المقدمة، لا الاشتراك الذي في النتيجة، بخلاف الموضوع الأول.

قال: وهذه المسائل التي يكون التبكي فيها من قبل الكثرة التي يدل عليها الاسم المشترك أو اللفظ المشاغي إنما ينعقد التبكي فيه متى كان القول نفسه يلزم عنه نقيضه.

وليس يعرض هذا في قياس الخلف في كل المسائل. وذلك أن قياس الخلف منه ما يكون الكاذب اللازم عنه نقيض ما وضع فيه، مثل أن يلزم من وضعنا أن الأعمى يبصر أن يكون الأعمى ليس بأعمى. ومنه ما يكون الكاذب فيه نقيضاً لمقدمة معلومة، إلا أنها لم توضع جزء قياس، مثل أن يلزم عن قولنا: إن الأعمى يتخيل الألوان. وذلك كذب. إلا أنه لم يرفع منه الذي وضعنا.

قال: والنقض لهذه المباكتات التي تكون من قبل اشتراك الاسم إما في المقدمات كما قلنا، وإما في النتيجة، فيكون بأن يتقدم النجيب عند السؤال فيقسم الاسم المشترك إلى أحنائه، ويعرف الصادق منها من غير الصادق بأن يسمى ذلك، فليزد الشرط الذي به تكون المقدمة صادقة على جهة الاستثناء، مثل إن سأله سائل: أليس للساكت أن يتكلم، فقال: نعم، له أن يتكلم، فإنه يجب عليه أن يتدارك ذلك. فيقول: لكن لا في حين سكوتيه. وكذلك إن أجاب بأنه ليس يتكلم، تدارك ذلك. فقال: لكن يتكلم في المستقبل. وكذلك إذا سئل: أليس كل من علم شيئاً فليس يجهله. فقال: نعم. فإنه يجب عليه أن يزيد، فيقول: من الجهة التي علمه. فإذا فعل ذلك، لم تتم عليه المغالطة المشهورة التي كان القدماء يستعملونها. فإنهم كانوا يسئلون، أليس من علم شيئاً من الأشياء فهو لا يجهله أصلاً؟ وأنت تعلم أن كل اثنين عدد زوج وكننت لا تعلم هذين الاثنين اللذين خبات لك، قبل أن أظهرها لك. فأنت إذن تعلم الشيء وتجهله معاً. وإنما قلنا إنه إذا اشترط من جهة ما علمه أنه ليس تلزمه هذه المغالطة، لأنه يقول: علمتها بالعلم الكلي، ولم أعلمها بالعلم الجزئي. فإذن الذي علمت ليس الذي جهلت.

قال: ومن يعرف أن التعليل قد يعرض من المشاغبة التي تكون من قبل القسمة والتركيب، فقد يعرف أيضاً كيف النقض لهذه المغالطة، بأن يقول: إنه إذا قسمت، دلت على كذا؛ وإذا ركبت، دلت على كذا؛ وإن الداليتين مختلفتان. وليس يلزم إذا قسمت وركبت أن تدل على شيء واحد. وقد لا يمتنع أن يجتمع في اللفظ المشاغبة والمراء من قبل الانتقال من القسمة إلى التركيب، ومن قبل ما يعرض في التركيب نفسه من الاشتراك، مثل قول القائل: أليس تعلم أن هذا يضرب؟ فإذا قال: نعم، قال: وبهذا كان يضرب؟ قال: نعم، قال فإذن أنت تعلم أن هذا كان يضرب، وبهذا كان يضرب، فإذن ما تعلم أن به يضرب فبذاك يضرب، والذي تعلم أن به يضرب هو علمك، فإذن بعلمك كان يضرب.

فإن هذا القول قد دخلته المغالطة من وجهين: أحدهما: أنه ما كان صادقاً فيه مفرداً لم يصدق مركباً. وذلك أن علمه بأن هذا يضرب كان صادقاً. وكونه أيضاً يضرب بهذا كان صادقاً، ولم يكن صادقاً أن يعلم أنه يضرب بهذا للذي كان يضرب. وأيضاً فان قوله: (وتعلم أن بهذا كان يضرب) قد يحتمل أن تكون الإشارة فيه إلى الآلة وإلى العلم.

قال: والمغالطة التي تكون التغيير من من الأفراد إلى التركيب، أو بالعكس، ليس هو من نوع التي تكون من قبل اشتراك الاسم، على ما زعم بعض الناس من أن كل مغالطة لفظية فهي من قبل اشتراك الاسم. وذلك أن اختلاف المفهوم في اشتراك الاسم يعرض والاسم واحد بعينه. وأما ها هنا فإنما يتغير المفهوم بأخذ الاسم مرة مفرداً، ومرة مركباً، كما يختلف المفهوم من اللفظ الواحد بعينه عندما تقرر به علامة الرفع، أو علامة الخفض أو النصب. ويختلف الاسم الواحد المكتوب من حروف واحدة بعينها عند اختلاف النقط عليه.

قال: وقد تبين أنه ليس كل ما ينقض من المغالطات اللفظية هو من قبل اشتراك الاسم من الأمثلة التي استعملها بعض الناس في المغالطة، وأتى في ذلك بأقوال مشهورة لأهل زمانه هي من باب المرء الذي من اشتراك التركيب، والذي من باب الجمع والإفراد. مثال ذلك قول القائل: أنا أرى بالعين الذي ترى. فإن مفهوم هذا اللفظ يختلف إذا جعلنا الضمير الذي في (ترى) مرة راجعاً إلى العين، ومرة راجعاً إلى المخاطب. وهو بين أنه ليس هاهنا اختلاف مفهوم من قبل اشتراك الاسم. وكذلك قول القائل: ألتست تعلم السفن صقلية الآن فضليتها ثلاثة سكانات؟ فإن (الآن) مرة تعود إلى السفن، ومرة إلى العلم. ومثل ذلك: أليس سقراط حكيماً فاضلاً وإسكافاً رديناً؟ فهو إذن فاضل رديء، وهذه المغالطة من باب إجراء المركب مجرى المفرد في الدلالة.

ومن هذا أيضاً قول القائل: أليس للعلم الفاضل تعليم جيد، وهو جيد في نفسه، وللعلم الرديء تعليم جيد، فالعلم الرديء جيد. وهذه المغالطة من إجراء المركب مجرى المفرد. وذلك أن المركب في هذا المثال هو الصادق، والمفرد هو الكاذب.

ومن المثل المشهورة في هذا الباب عند القدماء قول القائل: ألتست تعلم أن كل ما هو ممكن لي أن أفعله فإنما أفعله، وممكن لي إذا لم أضرب بالعود أن أضرب به، فإذا أنا لم أضرب بالعود، فأنا أضرب بالعود.

قال: وهذا التعليل هو من باب إجراء المفرد مجرى المركب. وذلك أنه يصدق على في الوقت الذي لا أضرب بالعود أنه يمكنني أن أضرب بالعود. ولا يصدق على مفرداً أنني أضرب بالعود، دون أن يقرن بأضرب لفظة (ممكن). فإذن سبب هذا التعليل هو ألا يشعر باختلاف مفهوم لفظة (يضرب) إذا قرنت بالممكن، أو أطلقت إطلاقاً.

قال: وليس نقض هذا، كما ظن بعض الناس - أحسبه يشير به إلى أفلاطون - من أنه ليس كل ما يمكن لي فعله يكون وقت الإمكان فيه هو وقت الفعل، لأنه لو كان ذلك. لكان ممكناً أن أضرب إذا ضربت. فإن هذا النقض هو خاص بهذا الموضع من جهة مادته، أعنى من جهة لفظ الممكن المستعمل فيه. والنقض الذاتي للأشياء التي هي نوع واحد من نوع واحد. وذلك إنما هو نقض عند تلك المسئلة بعينها. لا نقض لذلك النوع من المغالطة.

قال: وأما الغلط العارض من الإعجام، فالتبكيك لا يكون منه إلا أقل ذلك، كان ذلك في المكتوب، أو في اللفظ.

مثال ذلك في اللفظ قول القائل: أليس البيت هو أين تحل، وأن ليس تحل سالبة أن تحل، فالببيت إذن سالبة.

وأما ما كان يعرض منها من قبل تقخيم الصوت وترقيقه فنقضه سهل. وذلك بأن يعرف بأنه ليس دلالة ذلك اللفظ، إذا فخم، هو دلالته، إذا رقق.

وأما التي شكل ألفاظها واحد، وهي في مقولات مختلفة، فنقض التبكيكات الواقعة فيها يكون بأن يعرف من أي مقولة هو كل واحد منها، إذا كان عندنا معلوماً أجناس المقولات. والتبكيك يعرض فيها مثل قول القائل: يا هذا، أرايت هل يمكن الشيء الواحد بعينه أن يكون يفعل وينفعل معاً؟ فإذا قال: لا. قال: وقد يمكن أن يبصر ويبصر إذا رأى نفسه. وأن يبصر هو مثل أن يضرب وأن يخرج، وبالجملة: ينفعل؛ وأن يبصر هو بمنزلة أن يضرب، وأن يخرج، وبالجملة يفعل. فإذا رأى المرء نفسه، فقد أمكن أن يوجد شيء واحد بعينه يفعل وينفعل معاً. وقد كان ذلك لا يوجد. هذا قبيح مستحيل. ونقض هذا هو قريب من النقض الذي للتبكيك الذي سببه اشتراك الاسم، وذلك بأن يعرف أن كل شكل يبصر، وإن كان كشكل يضرب، فهو يدل على الانفعال لا على الفعل. وذلك أنه يشبه المشترك من جهة الاتفاق في صيغة اللفظ، كما أنه يشبه التعليل الذي يكون من أخذ مسئلتين في مسألة واحدة من جهة مخالفة يبصر ليضرب في اللفظ، أعنى في الحروف التي تتركب منها. لكن الذي يسئل عن مسائل كثيرة سؤالا واحداً هو موافق بجهة ما للذي يسئل بالاسم المشترك، لأن هذا يسئل أيضاً عن مسائل كثيرة سؤالا واحداً. ولما كان هذا الاشتباه الذي بين الأقاويل المغلطة قد يوجد بأحاء كثيرة من المغالطات اللفظية شبه المغالطات التي تقع من قبل اشتراك الاسم وليست منها؛ ولذلك ظن من ظن أن كل تعليل فهو من قبل الاسم المشترك. ومثال ذلك من سأل، فقال: أليس من كان له شيء وألفاه فليس له. فإذا قال له: نعم، قال: أليس من كان عنده عشرة أكعب، فألقى كعباً منها أنه ليس له كعب، فإذا قيل: نعم، قال: أو ليس من له تسعة أكعب له أكعب، فإن من له أكعب ليس له أكعب.

وهذه المغالطة ليست من قبل اشتراك الاسم، وإنما هي من قبل أنه أخذ مطلقاً ما يصدق مقيداً. وذلك أن من ألقى كعباً من عشرة أكعب، صدق عليه أنه ليس له كعب واحد، لا أن ليس له كعب بإطلاق. ومن له تسعة أكعب، صدق عليه أن له تسعة أكعب، لا كعب بإطلاق. فإذن سبب هذا الغلط أن ما يصدق مع غيره، ظن أنه صادق إذا أخذ مفرداً. فهو من باب المباكئة التي تكون من قبل القسمة والتركيب، أو المطلق والمقيد.

ومما يشبه هذا أن يسئل السائل. فيقول: أليس ما أعطى المرء فهو ليس له؟ فإذا قيل له: نعم، سأل بسرعة: أليس ما للمرء فهو الذى يعطيه. فإذا أجاب المجيب بنعم، أنتج عليه: فإذن ما له ليس له.

وهذا التعليل أيضاً من باب الأفراد والقسمة. وذلك أن الشيء قبل أن يعطيه فهو له. فإذا أعطاه فليس له. فإذا أخذ (أن له) أو (ليس له) مطلقاً، عرض هذا التبيكيت.

ونظير هذا قول من قال: أليس غير ممكن أن يبطش أحد بغير يد، ويبصر بغير عين، فإذا قيل نعم، قال: والأشمل بغير يد وهو يبطش، والأعور بغير عين وهو يبصر، فإذن يبصر بغير عين، وليس يمكن أن يبصر بغير عين. وهذا إنما يصدق مقيداً، لا مطلقاً. وذلك أن الأعور يبصر بغير عين واحدة، لا بغير عينين، وكذلك الأشمل يبطش بيد واحدة، لا بيدين.

قال: ومن الناس من نقض هذه المغالطات بأن ظنها من قبل اشتراك الاسم، فقال فى المثال الأول. إن الأعور لا يبصر، لكن يقال فيه إنه لا يبصر ليس مثل ما يقال فى الأعمى إنه لا يبصر، بل بمعنى أقل.

ومنهم من قال فى المثال الثانى: إن الذى أعطى كان كأنه ليس له، وما أخذ كان كأنه له. فإذن ما ليس له يقال على أوجه كثيرة، وكذلك ما له.

ومنهم من قال فى نقض ذلك: إنه قد يعطى المرء ما ليس له، وذلك أن من أعطى خمرأ طيبة، فعندما أعطها استحالت خلا فقد أعطى ما ليس له.

فكأنه ذهب إلى أن أمثال هذه المغالطات هي من باب اشتراك الاسم، وليس الأمر كذلك. لأن هذه وإن سلمنا أنها مناقضة، فإنما هي مناقضة جزئية بحسب عادة هذا التبيكيت، لا بحسب الموضوع الذى هذا التبيكيت جزء منه. ولذلك من عرف طبيعة هذا الموضوع ونقضه بحسب طبيعته، لم يمكن أن ينعقد عليه تبيكيت.

ومن هذا الجنس من التبيكيت قول القائل: يا هذا، أ رأيت هذا المكتوب أليس صادقاً قولك إنه كتبه إنسان، وقولك إنك لم تكتبه أنت، وأنت إنسان، فإذن كتبه إنسان ولم يكتبه إنسان.

والنقض فى هذا أن يقال: كتبه إنسان هو غيرك، لا إنسان بإطلاق.

ومن هذا الجنس، أعنى الذى من الألفاظ، قول القائل: أ رأيت ما يتعلم الإنسان فهو ما يتعلمه، وهو يتعلم الثقيل والخفيف، فالإنسان ثقيل وخفيف.

ووجه النقض لهذا أن يقال: إن لفظة (هو) إنما تصدق على العلم، لا على الإنسان.

ومن هذا القبيل قول القائل: ما يمشى الإنسان فهو يطأه، والإنسان يمشى فى النهار، فهو يطأ النهار.

ووجه النقض فيه أن يقال: أما المسافة التى يمشى فيها فهو يطأها، وأما الزمان الذى يمشى فيه فليس يطأه. والتقابل هاهنا من قبل اشتراك لفظة (فى)، فإن دلالتها على المكان غير دلالتها على الزمان.

ومثال آخر وهو قول القائل: هذا الإنسان هو الإنسان الخاص أو العام. فإن كان الخاص كان هذا الإنسان المشار إليه هو أنت لأن كليهما خاص، وليس هو أنت. وإن كان عاماً، كان جنساً، وليس المشار إليه بجنس، فهو جنس ليس بجنس.

ووجه النقض فى هذا أن يقال: إن الإنسان المشار إليه هو شيء ثالث غير الإنسان العام والخاص. وإن الإنسان إنما هو عام بالإضافة إلى أشخاص الناس، وهو خاص بالإضافة إلى إنسان إنسان من المشار إليهم. وأما المشار إليه فهو غير العام والخاص.

قال: وبالجملة: فينبغي للناقض في هذه المضللات التي من الألفاظ أن يكون نقضه بالمقابل للموضوع الذي أُلزم منه السائل التبيكيت. فإن كان التغليب من قبل تقسيم المركب قابله بالتركيب. وإن كان من قبل تركيب المفرد ناقضه بالتقسيم. وإن كان من قبل الاسم المشترك ناقضه بوضع اسم متواطىء. وإن كان من الترخيم ناقضه بالترقيق. وإن كان من الترقيق ناقضه بالتفخيم. فهذه هي جميع المناقضات التي تنتقض بها المغالطات اللفظية.

وأما النقاظ للمعاني المغلطة، فإن النقيضة التي لجميع ما بالعرض هي نقيضة واحدة بعينها وهي من نفس ما بالعرض، أعنى أن يعرف أن ذلك ليس فيها دائماً، ولا كلها. فإن ما بالعرض إنما يوجد لشيء إما في أقل الزمان، وإما في أقل الموضوع، وإما في الأقل من كليهما.

فأما النقض الخاص بهذا الموضوع فإن يقال: إن هذا أمر عرض وإنه ليس باضطرار. وذلك بين إذا توملت التبيكيات التي بالعرض، مثل قولهم: يا هذا، أنت تجهل ما أريد أن أسئلك عنه، وإذ سألتك عنه عرفته، فأنت إذن تعرفه وتجهله معاً. ومثل قولهم: يا هذا، أنت تعرف زيداً، ولا تعرف أنه دخل الدار، وزيد هو الداخل، فأنت تعرف الداخل ولا تعرفه. ومثل قولهم: أنت لا تعرف هذا الشيء الذي أخفيه، وإذا رأيته عرفته، فأنت تعرفه ولا تعرفه. ومثل قولهم: هذا أب، وهو لك، فهو إذن أب لك، لكن ليس لك. ومثال آخر من المشهورات وهو أن كل عدد فهو كثير، لأن العدد كثرة ما. وكل عدد فهو أقل من غيره، وما هو أقل من غيره فهو قليل. فكل عدد كثير قليل معاً.

وهذه التبيكيات كلها تنحل بأن يقال: إن هذا أمر عرض وأنه ليس بالضرورة. وذلك أن زيداً هذا عرض له أن سألت عنه فجهلته من حيث سألت عنه، ولم أجهله من حيث هو زيد. وليس كونه مسئولاً عنه دائماً له، ولا ضرورياً. وكذلك عرض لزيد أن دخل الدار، فأنا أعرفه لأنه زيد وأجهل منه الأمر الذي عرض له وهو دخوله الدار. وكذلك الجواب في المخفى الذي أعلمه ولا أعلمه.

قال: ومن الناس - وأحسبه يشير بذلك إلى أفلاطون - من نقض هذه التبيكيات بأن قال: إنه ليس يمتنع أن يعلم الشيء الواحد من جهة، ويجهل من جهة. لكن هذه المناقضة يلحقها التقصير من وجوه.

أحدها: أنه ليس يمكن أن يستعمل في نقض جميع ما بالعرض مثل قول القائل المتقدم: هذا لك، وهو أب، فهو أب لك وليس لك، فإن النقض في هذا أن يقال: إن هذا الذي هو لك عرض له أن كان أباً، وليس هو أباً من جهة ما هو لك. والنقض يجب أن يكون عاماً ومحيطاً بجميع الكذب الموجود في المقدمة الكاذبة، وذلك أنه قد يوجد في المادة الواحدة بعينها أنحاء مختلفة من الكذب. فيجب أن يكون النقض نقضاً يرفع جميع تلك الأنحاء التي في النتيجة الكاذبة.

قال: وأيضاً فإن الذي ينقض قياس الخلف المبكيت بأن يعرف أن النتيجة التي زعم القياس أنها ممتنعة هي ممكنة، فإنما نقض أن يكون هو عمل قياساً مبكيتاً. فإن التبيكيت الذي قصد لم يتم له. وذلك أن كل من ألف قياساً ليبين به شيئاً ما على طريق الخلف، فأنتج نتيجة ممكنة، لا ممتنعة، فلم يبين شيئاً، ولو ألف ألف قياس من هذه الصفة. ولكن متى لم يبين الإنسان من القياس الكاذب إلا هذا القدر، فلم يبين شيئاً من الكذب الذي فيه، ولا عرض له لا بإبطال، ولا بإثبات. ولعل وضعه النتيجة مبكيتة يومه أنه سلم أن تلك المقدمات صادقة. فإنه قد يظن أن ما ليس يعرض عن وضعه كذب، فهو صادق بل لا سبيل إلى إبطال المقدمات الكاذبة في أقيسة الخلف الموبخة، أعنى التي تنتج نقيض ما وضع إلا مع التسليم أن النتيجة كاذبة. ومثال ذلك أنه من ناقض قول زين في إبطال الحركة الذي يقول فيه: إنه إن كانت الحركة موجودة، لزم أن يكون المتحرك يقطع قبل تمام المسافة نصفها، وقبل ذلك النصف نصف ذلك النصف. ولما كانت الأنصاف الموجودة في المسافة الواحدة بعينها غير متناهية، لزم إن كان المتحرك تحرك أن يقطع مسافات غير متناهية في زمان متناه. هذا خلف لا يمكن، فإن الحركة غير موجودة.

فإن قال الناقض: إن هذا اللازم ليس بمحال من جميع الجهات، بل هو محال إن فرضنا أنه يقطعها في أزمنة متناهية، وليس بمحال إن فرضنا أنه يقطعها في أزمنة غير متناهية لأن حال الزمان والمسافة واحد فيما يلزم من ذلك. فهذا وإن كان قد أبطل القياس الذي رام أن يبطل الحركة به، لكنه لم يعرض لبيان الكذب الذي في مقدماته. وأما من ناقض هذا التبيكيت السوفسطائي بأن قال: إن المتحرك ليس يقطع قبل تمام المسافة مسافات كثيرة، وإنما يقطع مسافة واحدة في زمان واحد، وإنما كان يجب أن يقطع مسافات كثيرة لو كانت الحركة الواحدة مؤلفة من حركات كثيرة بالفعل، وكذلك المسافة من مسافات كثيرة، فقد نقض الكذب الذي في المقدمات. ولذلك قيل إن تلك مقاومة بحسب القول. وهذه مقاومة بحسب الأمر نفسه. وأيضاً فهذه المقاومة قد تضعف أيضاً في صناعة الجدل. لأنه ليس بمشهور أن يقال إن الشيء الواحد بعينه يكون صادقاً من جهة، وكاذباً من جهة، أو معروفاً من جهة، مجهولاً من جهة. بل المقاومة المشهورة في أمثال هذه الأشياء أن يقال: إن المعروف غير المجهول. لأنه لو

كان زيد هو الداخل في الدار، أو هو المسئول عنه، للزم أن يوجد زيداً داخلًا في الدار ضرورة ما دام زيد موجوداً، وكذلك ما دام مسئولاً عنه، ويكون أخذ ما به زيد موجوداً هو دخوله في الدار أو السؤال عنه. فالمعروف إذن من زيد عند الجمهور هو زيد. إذ كان المعروف هو الذي بالذات، والمجهول هو الذي بالعرض. فإن من علم أن هذا أبيض، وجعل أنه موسيقار، فقد علم شيئاً، وجعل شيئاً آخر.

ومن نقض التبيكيت الذي ألزم فيه أن يكون العدد كثيراً وقليلًا معاً، فإن سلك الكذب الذي فيه وقال قد يمكن أن يكون كثيراً بالقياس إلى ما تحته، قليلاً بالقياس إلى ما فوقه فقد لحقه مثل التقصير الذي قلنا، بل مناقضته التامة أن يقال له: إنه ليس كل عدد كثير، لأن الاثنين عدد وليس بكثير.

قال: ومن الناس أيضاً من رام أن ينقض التبيكيت المشهور الذي قيل فيه: إن هذا أب، وهو لك، فهو أب لك وليس أباً لك، من قبل الاشتراك الذي في لفظة (له). فإنها تدل على الملك، وتدل على غير الملك. ومثل قول القائل: هذا عبد، وهو لك، فهو عبد لك. وليس كما ظنوا. فإنه ليس يظن أحد بلفظة (له)، إذا قرنها بالأب أو بالأب أنهمما تحمل على الملك. ولذلك ليس هذا الغلط عارضاً إلا من قبل أنه عرض لهذا الذي هو لك أنه ابن، وكذلك الحال في العبد، فإنه ليس يقرب به أحد لفظاً (لك)، وهو يتوهم شيئاً غير الملك. فلذلك ليس الغلط في هذا إلا من قبل ما بالعرض. وهو أن عرض للذي كان أبناً لك أنه عبد.

ومن هذا الجنس قولهم: كل علم خير، وبعض العلوم للأشرار، وما هو للأشرار فهو شر، فبعض العلوم إذن خير وليس بخير. فإنه قد يظن أن المغالطة جاءت في هذا من قبل الاشتراك الذي في (لام) النسبة، وليس الأمر كذلك. فإنه لما أضفنا (اللام) إلى الأشرار، زال الاشتراك الذي فيها، كما لو قلنا: إن الإنسان هو للحيوان، لم يفهم أحد من هذه النسبة إلا معنى واحداً فقط، بل الغلط العارض فيه أنه من قبل أنه ظن أن ما عرض أن وجد للشرير فهو شر مطلق، وليس كذلك، وإنما هو شر من جهة أنه عرض له أن كان علماً للشرير، لا أنه شر بذاته، وبما هو علم.

قال: وإذا وضع الشيء الصادق مبسوطاً، أي من حيث هو في مقولة واحدة من المقولات إما جوهر، وإما كم، وإما كيف، وإما إضافة، لم يعرض له أن يظن به أنه قد لزم عنه نقيضه على ما يظن أنه يلزم ذلك في بعض الأشياء. وأما الأشياء التي يظن أنه يعرض عن وضعها نقيض ما وضع فهي الأشياء التي توجد مركبة من مقولات شتى، وبالجملة: من أجناس متباينة. لكن في الحقيقة إذا أخذ الشيء من حيث هو مركب مع جنس آخر فلزم عنه نقيضه، من حيث هو بسيط، فلم يلزم نقيضه بالحقيقة، وإنما ظن به أنه نقيض.

ولذلك نقض هذا إنما يكون بأن يظهر ذلك الشيء الذي ركب معه حتى ظن أنه لزم عن رفعه، وعن إيجابه سلبه. وجميع المغالطات التي تأتلف من هذا الموضوع، إذا تؤملت، ظهر أن هذا هو سبيلها، مثل قولهم: رأيت، يا هذا، أليس مستحيلاً أن يكون موجود من غير موجود؟ فإذا قال: نعم. قال: أليس هذا الفرس فرس موجود من غير موجود فرساً. فإذا كان موجود عن غير موجود وعن موجود معاً. وذلك أن الموجود في القول الأول أخذ بسيطاً، وفي الثاني مركباً، فإنتج النقيض بسيطاً. وليس يمتنع في الموجود البسيط أن يكون غير الموجود المركب، أعني أن يكون الموجود المطلق غير موجود فرساً. وكذلك المغالطة التي يقال فيها: أليس أن يحلف المرء برأ حسن، وأن يخلف فاجراً قبيح، فإذا أن يحلف حسن وقبيح معاً، وذلك أن الحلف لم يؤخذ في القولين بسيطاً، وإنما أخذ مركباً مع شئيين متضادين، فظن أنه يلزم عن ذلك أن يكون هو نفسه متضاداً. ولو أخذ (يحلف) بسيطاً ومطلقاً في الموضوعين، لكان مستحيلاً أن يظن به أنه عرض له عن وضعه رفعه.

ومن هذا الجنس قولهم: رأيت الصحة أليست خيراً، وهي للشرير شر فالصحة خير وشر معاً.

ومثل قولهم: أليس الغنى لمن يستعمل المال في حقه خير، وهو للأشرار شر، فالغنى خير وشر معاً. إلى غير ذلك من المباكتات التي يستعملها أرسطو في هذا الباب. فهي كلها داخله في هذا الجنس.

والسبب فيه هو هذا السبب بعينه. ووجه نقضها هو هذا الوجه بعينه، أعني أن يتأمل حال المقدمات في أنفسها، وحالها عند النتيجة، فيعرف الشيء الذي فيه يختلف. إذ كان لا يمكن أن يلزم عن الشيء نقيضه. ولا يظن به ذلك إذا أخذ بسيطاً، بل إذا أخذ مركباً، كما قلنا.

قال: وينبغي للمجيب أن يتأمل القول المبكيت الذي يعرض من قبل إهمال شروط النقيض: أما أولاً فهل ذلك القول منتج لنقيض الوضع أم لا. ثم إن كان منتجاً، تأملنا هذا الحد الأوسط مأخوذ في المقدمتين بحال واحدة. أو بحالين مختلفين. وهل الطرفان الأكبر والأصغر هما بأعيانهما المأخوذان في النتيجة بحال واحدة، أم بحالتي مختلفتين. فإنه إذا تحفظ بهذه الأشياء لم يحدث عليه

تبيكيت من هذا الباب. وإذا سئل عن شيء واحد مرتين هل هو كذا، أو ليس بكذا، فلا يسلمه مطلقاً، ولكن يقول هو كذا من جهة كذا، وليس بكذا من جهة كذا. مثل أن يسئل هل الاثنان ضعف، أو غير ضعف، فيقول هي ضعف لكذا، وليست ضعفاً لكذا.

والمغالطات التي تكون من هذا الباب هي مثل قول القائل: أليس من يعرف الشيء لا يجله، ومن يجهل الشيء لا يعرفه؟ فإذا قيل: نعم، قيل: وأنت تعرف زيدا أنه زيد، ولا تعرف أنه موسيقار، فأنت تعرفه وتجهله معاً.

قال: وأكثر ما ينبغي أن يتحفظ في المسائل التي تجمع مسألتين في مسألة واحدة ألا يجاب فيها بالأمريين المتقابلين، إذا كانا موجودين في ذنبك الشئيين اللذين سئل عنهما كأنهما شيء واحد. مثل أن يسئل عن رجلين: أحدهما صالح، والآخر طالح، فيقال: هل فلان وفلان صالح أو طالح، فيقول القائل: هما صالح وطالح. لأن ذلك صادق على مجموعهما. أو هما لا صالح، ولا طالح، لأن ذلك أيضاً صادق عليهما معاً.

فإنه إذا كان الجواب هكذا، أمكن للسوفسطائيين مغالطة كثيرة. وذلك أنهم يقولون: إن كان كلاهما صالحاً وطالحاً، فالصالح هو بعينه طالح، والطالح صالح، أو الطالح هو لا طالح، والصالح لا صالح.

قال: وليس يبرىء من هذا التخليط أن يأتي بلفظ الجمع إن كانت جماعة، ولا بلفظ التنثية إن كانا اثنين.

فلذلك لا ينبغي أن يكون الجواب في أمثال هذه الأشياء بالمقابلات، وإن كانت صادقة، فإنه يفتح للمشاغبين باباً كبيراً، وإن كان بيناً أنه لا يعرض عن ذلك مثل هذا الجواب حقيقة، لأن الذي يصدق على المجموع ليس بصادق على كل واحد منهم. قال: وأما إذا سأل السائل بالموضع الذي يلجىء المجيب إلى التكرير، وهي، كما قلنا موضعان: أحدهما: في تعريف الأشياء التي من المضاف.

والثاني: في تحديد الأغراض التي تؤخذ في حدودها موضوعاتها. فينبغي للمجيب إذا ما سئل عن الأشياء المضافة، وألجأه السؤال إلى التكرير، أن يبين أن هذه ليس يمكن أن يعرف جوهر أحدهما إلا بأن يؤخذ فيه الآخر إذا عرفت من حيث هي مضافة، لا من حيث هي مقولة أخرى. مثال ذلك أنه لا يعرف الضعف، بما هو ضعف، إلا بمعرفة النصف، وقد يمكن أن يعرف بذاته، لا من حيث هو من المضاف، بل من جهة أنه من الكمية، مثل أن يعرف أن الضعف اثنان أو أربعة، لكن من عرف أن الضعف اثنان أو أربعة فلم يعرف الإضافة، بل إنما عرف الموضوع للإضافة. وكذلك من عرف علماً من حيث هو في صناعة من الصنائع، كأنك قلت علم الطب، فإنما عرفه من حيث هو في باب الكيف، لا في باب المضاف. ولو عرفه في باب المضاف لما عرفه إلا بالشئ الذي يضاف إليه. وإن تبين بالجملة أنه ليس يعرض محال من التكرير فيما طبيعته تقتضى التكرير. وذلك أن من حد العشرة بأنها عدد يأتلف من واحد وواحد وواحد، حتى يكمل الأحاد التي فيها، فقد كرر ولم يأت بشيء مستحيل. وكذلك حدود الموجبة هي مكررة في حدود السالبة. وليس يلحق من ذلك استحالة. وذلك أن سلب قولنا: (أن يفعل) هو (ألا يفعل)، وهو تكرير للمحمول والموضوع. ومن جاوب بشئ سئل فيه هل هو أبيض أنه ليس بأبيض. فقد كرر، إلا أنه ليس أحد من الناس يرى أنه أتى بمستحيل.

وأما إذا ألجىء المجيب في السؤال عن حدود الأعراض التي يؤخذ في حدها الموضوع إلى التكرير، مثل أن يسئل: ما هو الأنف الأفتس، فيجيب بأنه الأنف الذي فيه التقعير الذي في الأنوف، فينبغي أن يبين له أن سؤاله هة الذي اضطره إلى التكرير، وذلك أنه لو سأل: ما هو الفطس، لكان الجواب أنه أنف عميق. وكان ذلك تفصيلاً لما دل عليه الاسم. إذ كان هذا هو شأن الحدود مع الأسماء، أعنى أن يفهم الحد مفصلاً للشئ الذي فهمه الاسم مجملًا.

وأما وقد سأل: ما هو الأنف الأفتس، فإنه لو جووب بأنه أنف عميق لم يكن فرق بين ما سأل عنه وبين ما جووب به، فكان بمنزلة من بدل اسماً باسم. فلذلك احتيج أن يفصل له لفظ التقعير فيقال هو الأنف الذي فيه التقعير الموجود في الأنوف، إذ كان التقعير منه ما يوجد في الأنوف، ومن ما يوجد في الساقين وهو الذي يسمى فحجاً أو صككاً. لأن في هذا السؤال لم يبق شيء يفصل له إلا ما يدل عليه التقعير. وأيضاً فمع أن هذا شيء ضروري بحسب هذا السؤال، فليس في هذا تكرير إذ كأنه إنما أشكل عليه معنى هذا التقعير ما هو. إذ كان التقعير يختلف بحسب الأعضاء التي هو فيها، ولا استحالة في ذلك، وإما المستحيل لو فهم هاهنا من التقعير التقعير الموجود في الساقين.

وأما الأقاويل المستغفلة التي يظن أن المفهوم عنها مستحيل وهي أحد الأشياء التي يسوق إليها المغلط، فلما كان الموضع الذي أعطى في عملها غير مشترك لنا ولهم، وكان أيضاً ما قال في نقض هذه المواضع خاصاً بلسانهم، أو غير مشترك لنا ولهم.

ونحن فينبغي لنا أن نتأمل هذا الجنس من الكلام في لسان العرب. فإن كان موجوداً. فنتأمل هل له مواضع ينشأ منها هذا الكلام، أم لا. وإن كان، فما الحيلة في نقضها.

وأبو نصر يرى أن هذا الجنس من الكلام هو الذى يسمى عياً في لسان العرب، وانه إنما يعرض من نقصان العبارة، كما أن الهذر إنما يعرض من زيادة العبارة.

فينبغي أن يفحص عن هذا كله، ويعرف ما هو منه عى بالحقيقة، وما هو عى بحسب الظن، ومن أى مواضع ينشأ أمثال هذا المعنى فى كلام العرب، أو فى كلام جميع الأمم، إن كان هاهنا عى مشترك لجميع الأمم.

قال: والكلام المضلل منه ما هو عسير معرفته، ومنه ما هو سهل معرفته. والعسير قد يكون من قبل عسر معرفة الموضوع المغلط نفسه. وذلك أن بعضها أشد تغليطاً من بعض. وقد يختلف الموضوع الواحد في العسر و السهولة بحسب المادة المستعمل فيها. وقد يعسر القول المغلط من قبل أن فيه أكثر من نوع واحد من أنواع الأشياء المغلطة، مثل أن يكون مغلطاً من قبل ما بالعرض، ومن قبل اشتراك الأسم، وغير ذلك من أنواع المواضع المغلطة.

والقول المغلط الشديد التغليط هو الذى لا يوقف منه بسرعة على أن الكذب فيه إنما جاء من قبل شكل القياس، أو من قبل المقدمات، أو من كليهما جميعاً.

ثم بعده فى العسر الذى يعلم منه أن الكذب فيه إنما هو من قبل المقدمات، ولا يعلم من أى شىء عرض ذلك فى المقدمات: هل من اللفظ، أو من المعنى. ثم بعد هذا فى السهولة: القول الذى يعلم أن الكذب فى مقدماته من جهة، ولا يعلم فى أى مقدمة هو ذلك بسرعة.

قال: والقول العسير الحل من هذه هو ما كانت المقدمات فيه أشهر من النتيجة، لأن القول الذى هو مثل هذا كثيراً ما يبطل المشهورات. وأكثر ما يخفى الأمر إذا كان السؤال عن طرفى نقيض ليس واحد منهما أشهر من الآخر، فإنه يعسر علينا أن نعرف أى الطرفين يسلم.

قال: والقول الهين الحل هو الذى يكون من الأمور التى ليست بمشهوره، أو من الشنيعة، أو القول الذى لم يتسلم من المجيب.

قال: وإذا سئل المجيب عن مقدمات مشهورة، فليس ينبغى أن يتهاون به، وإن كان غير مرتب لها، ولا عارفاً بتأويل القول.

ويجب أن يجعل النقض تارة بحسب القول، وتارة بحسب القائل بأن يعرفه أنه لم السؤال. فإن السؤال قد بحسب المسألة نفسها، وقد يكون بحسب المجيب، وقد يكون بحسب الوقت الحاضر.

قال: وإذا قد بلغنا هذا المبلغ من القول فى هذه الصناعة، فقد تبين لنا من أين تكون الأقاويل المضللة للمتعلمين، وكذلك عددها، وكيف يرجع بعضها إلى الغلط فى القياس، وكيف ينبغى أن يسئل من يروم تأليف الأقاويل التى من هذا الجنس، وكم الأغراض المقصودة فى هذا الجنس من الكلام، وكيف تنقض ويجاب عنها. وذلك هو جميع ما كان مشوقاً لنا معرفته فى هذه الصناعة. ولذلك ما ترى أنا قد فرغنا من القول فى هذه الصناعة، ووقفنا على جميع أجزاءها. والذى بقى لنا هو أن نقول فى السبب الذى دعانا إلى النظر فى هذه الصناعة على جهة التذكرة. وذلك أنا لما كنا مشتاقين إلى أن تكون عندنا قوانين نقدر أن نعمل منها أقيسة من مقدمات مشهورة على جهة السؤال والامتحان، وهى الأقيسة التى تستعملها صناعة الجدل، وقوانين نقدر بها أن نتحفظ من أن تولف علينا أمثال هذه الأقيسة، وكانت ها هنا أقيسة مرئية يظن بها أنها من هذا النوع، وليست بها، رأينا أن العلم بالجواب إنما يتم لنا فى صناعة الجدل بمعرفة هذا النوع من الأقيسة التى تسمى المرئية، ومعرفة نقضها، فأردفنا النظر فى صناعة الجدل فى هذه الصناعة.

ولمكان هذا الذى قلناه، كان الجواب فى صناعة الجدل أعسر من السؤال. ولذلك كان سقراط يعترف بأنه يحسن أن يسئل، ولا يحسن أن يجيب.

ولذلك رأينا ألا نكتفى من معرفة هذه الصناعة بأن نعلم الأشياء المغلطة، وكيف نسأل عنها فقط، بل وكيف نجيب عنها وننقضها.

فأما أنه إذ قد تكلمنا في أغراض هذا الجنس من القول، أعنى الأقاويل المغلطة والمواضع التي يؤلف منها هذا الجنس من القول، وكيف يسئل عنها حتى يكون فعلها أتم، وكيف يجاب عنها وتنقض، فقد بلغنا من ذلك النهاية المتشوقة فأمر معروف بنفسه.

قال: وينبغي ألا يجهل ما عرض لنا في هذه الصناعة. فإن من الصنائع ما قد قيل في مبادئها، وإنما بقي منها على المتأخر تتميم تتميم تلك المبادئ، ومنها ما لم يقل في مبادئها شيء. وهذه إذا شرع في النظر فيها، فقد يعسر على الناظر فيها أن يأتي في ذلك بشيء كثير من أجزاء تلك الصناعة، بل إن أتى، فإنما أتى في ذلك بشيء صغير يسير، إلا أنه، وإن كان صغيراً في القدر، فعسى أن يكون أثر من ذلك الشيء الكبير الذي يأتي به المتأخر تكميلاً للصناعة التي قد فرغ المتقدم من مبادئها. وإنما كان ذلك كذلك، لأن القول في المبدأ عسير، والقول فيما بعد المبدأ سهل. ولذلك كان القول في المبدأ، وإن كان يسيراً في القدر، فهو عظيم في القوة. والقول فيما بعد المبدأ، وإن كان كثيراً، فهو صغيراً في القوة. وهذا بعينه عرض لنا في هذه الصناعة بالإضافة إلى سائر الصنائع المنطقية الأربع، فإنه لم نلف في هذه الصناعة شيئاً يتنزل منها منزلة المبدأ، ولا منزلة الجزء. وأما سائر الصنائع، فإنها، وإن لم نلف منها شيئاً يتنزل منزلة المبدأ، فقد ألفينا شيئاً يتنزل منزلة الجزء، مثل ما عرض في صناعة الخطابة. فإنه تعاور الكلام فيها قوم من القدماء حتى ألفينا جميع أجزائها قد كمل، لكن في المواد، إذ كانوا إنما تكلموا في ذلك من غير أن يتكلموا في الأشياء التي تنتزل منها منزلة المبادئ، وهي الأمور المشتركة للصنائع الخمس، مثل القول في القياس المطلق وما أشبهه من الأمور المشتركة. فأما هذه الصناعة فلم نجد فيها شيئاً يجري مجرى المبدأ، ولا مجرى الجزء، وإنما وجدنا فيها أشياء كثيرة تجرى مجرى الأشخاص الموجودة من الصناعة عند أهل تلك الصناعة.

فكما أنه من لم يكن عنده من علم الصناعة إلا وجود عدد ما من أشخاصها التي تفعلها تلك الصناعة فليس عنده علم بالصناعة. مثال ذلك أن من لم يكن عنده من صناعة الخفاف إلا أشخاص من الخفاف محدودة، فليس عنده من صناعة الخفاف شيء، كذلك من تعاطى ممن سلف تعليم هذه الصناعة من غير أن يكون عنده منها إلا أقوال محدودة العدد، أعنى أقوالا سوفسطائية، فهو بمنزلة من رام تعليم الخفاف بأن يعطي الناس خفافاً من عنده، أو يقول لهم إن القدم ينبغي أن تصان بالخفاف، من غير أن يعرفهم من أي شيء تصنع الخفاف، ولا كيف تصنع.

وليس من العجيب تمام الصناعة لكثير من الناس، لكن العجب أن نتم الصناعة لواحد فقط. وإذا كان تتميم الصناعة للناس الكثيرين أمراً فاضلاً جداً، فأفضل منه وأعجب إيجاد الصنائع بأسرها للواحد وإنشأؤها من المبدأ إلى المنتهى.

قال: ولمكان هذا قد يجب على كل من وقف على قولنا هذا أن يكون لنا منه شكر كثير وحمد عظيم على ما أنشأناه من هذه الصناعة وحصلناه من مبادئها وأجزائها.

فإن وجد في بعض أجزائها نقض، فليكن منه صفح عنا، وعذر لنا، لمكان الأشياء التي قلناها.

فهذا هو آخر ما ختم به هذا الرجل كتابه هذا. وقد نقلنا منه ما تأدى إلى فهمنا بحسب ما يسر لنا في هذا الوقت. وسنعيد فيه النظر إن فسح الله في العمر ويسر لنا أسباب الفراغ. فإن هذا الكتاب معتاص جداً، إما من قبل الترجمة، وإما من قبل أن أرسطو قصد ذلك فيه. ولم نجد فيه لأحد من المفسرين شرحاً لا على اللفظ، ولا على المعنى، إلا ما في الشفاء لأبي علي بن سينا شيئاً من ذلك.

والكتاب الواصل إلينا من ذلك هو في غاية الاختلال، مع أن الرجل عوبص العبارة. فمن وقف على كتابنا هذا، ورأى أنه قد نقص من كلامي شيء هو في كلامه، أو سقت شيئاً من كلامه على غير الجهة التي قصدتها، فليعذرني. فإن من يتعاطى فهم كلامه من غير أن يسبقه فيه غيره هو شبيهه ممن يبتدىء الصناعة. ولذلك كثير مما أوردناه في ذلك إنما هو على جهة الظن والتخيل. وأنت تتبين ذلك إذا وقفت على نص كلامه في هذا. لكني أرجو أنه لم يفتتنا شيء من أجناس الأقوال التي أودعها هذا الكتاب، ولا من أغراضه الكلية. وإن كنا نشك أنه قد فاتنا كثير من الأشياء الجزئية، وكثير من جهة استعمال القول فيها، والتعليم لها. ولكن رأينا أن هذا الذي اتفق لنا في هذا الوقت خير كثير. وعسى أن يكون كالمبدأ للوقوف على قوله على التمام لمن يأتي بعد، أو لنا إن وقع لنا فراغ وأنسا الله في العمر. فانظروا كيف حال من يأتي بعد هذا الرجل في فهم ما قد كمل وتمم، فضلاً عن أن يظن بأحد أنه يزيد عليه أو يتم شيئاً نقصه. وقد اعترف ابن سينا بهذا وقال إنه اليوم له ألف سنة، وكذا مائة من السنين ولم نجد أحداً زاد عليه في هذه الصناعة. قال: ونحن أيضاً فقد أجهدنا أنفسنا في ذلك زمان إكبابنا من هذه الأشياء واستقرينا جميع الأقاويل فلم نلف شيئاً يخرج عنها ولا يشذ إلا ما يتنزل منزلة اللاحق أو منزلة البسط لمجمل، أو كيف قال. وأما أنت فقد يمكنك أن تقف من قولنا المتقدم في هذا الكتاب وقوف يقين أن ليس هاهنا مغلطات إلا تلك التي عدناها، أعنى ما يجب أن يعد جزءاً من الصناعة، وأن الموضع الذي يظن أن أبا نصر استدركه، وهو موضع الإبدال، هو شيء لم يخف على

أرسطو، وأن الأمر فيه على أحد وجهين: إما ألا يكون مغلطاً بالذات وفي الأكثر. فإن موضع الإبدال هو بالذات، كما علمنا أرسطو، خطبى أو شعري.

وإما أن يكون معدوداً في المغلطات التي بالعرض، إن كان ولا بد واجباً أن يذكر في أجزاء هذه الصناعة.

وكذلك كثير مما زاد في باب المطلقات والمقيدات، وفي باب أخذ ما ليس بسبب على أنه سبب، فيه كله نظر. وذلك أنه يشبه أن يكون بسيطاً وشرحاً، ويشبه ألا يكون من الباب، أو يكون يوجد فيهما الأمران.